سورة الأنعام

قولــه تعــالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ الأنعام/١٠٥.

٧٧- قال عبد الرزاق: أنبأَنا ابنُ عُيَينَة (١) عن عَمْرو بن دينار (٢) سَمِعْتُ ابنَ الزبير يقول: إنَّ صِبْياناً يقْرَؤُونَ هاهُنا (دَارَسْتَ)، وإنَّما هِي (دَرَسَتْ) (٣).

دراسة الإسناد:

(١) سُفيان بن عُيَيْنَة بن أبي عِمْران الهِلاليّ، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حُجَّة، تقدّم في الأثر (٣٢).

(٢) عَمرو بن دينار المكيّ، ثقة، ثبْت، تقدَّم في الأثر (١٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح.

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢١٦/١)، وأخرَجَه سعيد بن منصور في السنن (٦٩/٥) رقم (٩٠١) عن سفيان بن عيينة به بنحوه، الطبريّ في تفسيره (٣٠/١٢) رقم (١٣٧٣٣) من طريق عبد الرزاق، ابن أبي داود في المصاحف ص (٢٠٥) رقم (٢٢٢) عن أبي الطاهر عن سفيان بن عيينة به بنحوه، وذكرَه الثعلبيّ في الكشف والبيان (١٧٧/٤)، الماورديّ في تفسيره (١٥٤/٢)، ابن كثير في تفسيره (٣١٣/٣) من عبد الرزاق، السيوطيّ في الدر المنثور (١٦٥/٦)، وعزاه لسعيد بن منصور وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ.

٧٨- قال النّحاس: وقوله ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾، هذه قراءةُ أهلِ المدينة، وأهل الكوفة، وابن الزبير [١].

(١) معاني القرآن (٢/٤٦٧).

دراسة الأثرين (٧٧- ٧٨):

قُرِئَ قوله تعالى: ﴿دَرَسْتَ﴾ بعدَّة أوجُهٍ، وهي:

١- (دَرَسْتَ) بفتح الدال والراء والسين، وإسكان التاء، رُوِي عن ابن الزبير وابن مسعود رضي الله عنهما، والحسن، وقرَأَ به ابن عامر ويعقوب.

ومعناه: تقادَمَتْ وانْمَحَتْ، من قولهم: درَسَ الأثرُ يدْرُسُ دُروساً: بمعنى عَفا ومَحا، ودرَسَتْه الرّيحُ: مَحَتْه، أي: هذه الآيات التي تتلوها علينا قديمة تَرَدَّدَتْ على أسماعنا حتى بلِيَتْ وقدُمَتْ في نفوسنا، كقولهم: أساطيرُ الأوّلين.

قال النّحّاس: "فأحسَنُ ما قيل فيه: أنّ المعنى: ولئَلاّ يقولوا: انقَطَعَتْ وانْمَحَتْ، وليسَ يأتي محمّد ﷺ بغيرها". اهـ.

إعراب القرآن (٢/٨٩)

٢- (دَارَسْتَ) بألفٍ بعد الدال مع إسكان السين، وفتح التاء، رُوِيَ عن علي وابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة، وهو قراءةُ أهل مكّة وبعض أهل البصرة، وقرَأَ به ابن كثير وأبو عمرو.

وهو من المدارَسَة، أي: المقارَأة والمخاصَمَة، ومعناه: دارَسْتَ يا محمد من قَبْلَك من أهلِ الكتاب، وقارَأْتَهُم وتعلَّمْتَ منهم هذه الآياتِ فقُلتَها، قرأتَ عليهم وقرَؤُوا عليك، وجرَتْ بينك وبينهم مدارسَةٌ ومذاكَرةٌ، كما جاءَ في قولـه تعـالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ ۖ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ (الفرقان: ٤- ٥)، كانوا يقولون: إنّ اليَهودَ أعانُوا النبيّ ﷺ على القرآن، وذاكرُوه فيه.

وقيل: معناه: دارَسْتَنا، واختارَه النّحّاس، فقال:"وأحسَنُ ما قيل في (دَارَسْتَ): أنّ معناه: دارسْتَنا، فيكونُ معناه كمعنى (دَرَسْتَ)". اهـ.

إعراب القرآن (٢/٨٩)

٣- (دَرَسْتَ) بإسقاط الألف مع إسكان السين، وفتْح التاء أيضاً، رُوِيَ عن ابن الزبير ﷺ، وهو قراءةُ عامة أهل المدينة وأهل الكوفة، وقرَأَ به نافع وحمزة وعاصم والكسائيّ.

وهو من درَسَ يَدْرُس دِراسَةً، ومعناه: قرَأْتَ وتعلَّمْتَ، تقولُ ذلك قريشٌ للنبيّ ﷺ، أي: ما جِئْتَنا به يا محمد درَسْتَه في الكُتُب القديمة، وتعلَّمْتَه من غيرك، وكانوا يقولون: إنّه تعلَّمَ أخبارَ القرون الماضية من جَبر ويَسار، وكانا غلامَينِ نصرانيَّيْنِ بمكة، واختارَ هذه القراءة الطبريّ.

قال الطبريّ: "وأَولَى القراءاتِ في ذلك عندي بالصّواب قراءةُ من قرَأَه: ﴿وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ﴾ بتأويل: قرأْتَ وتعلَّمْتَ; لأنّ المشركينَ كذلك كانوا يقولون للنبيّ ﷺ، وقد أخبرَ الله عن قيلهم ذلك بقوله: ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ ۗ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴾

(النحل: ١٠٣)، فهذا خبرٌ من الله يُنبِئُ عنهم أنَّهم كانوا يقولون: إنّما يتعلَّم محمد ما يأتيكم به من غيره، فإذْ كان ذلك كذلك فقراءةُ: ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ يا محمد، بمعنى: تعلَّمْتَ من أهل الكتاب أشبهُ بالحق، وأولَى بالصّواب من قراءة من قرأه: (دارَسْتَ) بمعنى: قارَأْتَهم وخاصَمْتَهم، وغير ذلك من القراءات". اهـ.

تفسير الطبري (٢٦/١٢)

٤- (دُرِسَتْ) فعلاً ماضياً مبنيّاً للمفعول مُسْنداً لضمير الآيات، بمعنى: قُرِئَتْ وتُلِيَتْ وتُعُلِّمَتْ، رُوِيَ عن ابن عباس ﷺ، وزيد بن عليّ والحسن وقتادة.

٥- (دَرَسَ) من درَسَ الشيءَ، أي: تلاه، رُوِي عن ابن مسعود وأبيّ بن كعب - رضي الله عنهما -، وأبي طلحة والأعمش، يعنُونَ النبيّ ﷺ درسَ الآيات.

قال الطبريّ: "وإنّما جازَ أن يُقالَ مرَّةً: (دَرَسْتَ)، ومرَّةً: (دَرَسَ)، فيُخاطَب مرّةً، ويُخبَر مرَّةً؛ من أجلِ القول". اهـ.

تفسير الطبري (٣١/١٢)

٦- (دَرَسْنَ) فعلاً ماضياً مُسنَداً لنون الإناث، وهي ضمير الآيات، بمعنى عفَوْنَ، رُوِي عن ابن مسعود ﷺ، والحسن.

٧- (دَارَسَتْ) بتاءٍ ساكنةٍ للتأنيث لحِقَتْ آخرَ الفعل، رُوِي عن الحسن، والضمير إمّا لليهود؛ لاشتهارِهم بالدراسة، أي: دارَسَتِ اليهودُ محمداً ﷺ، وإمّا للآيات، وهو في الحقيقة لأهلها، أي: دارسَتْ أهلُ الآيات محمداً ﷺ، وهم أهلُ الكتاب.

٨- (دَرَّسْتَ) فعلاً ماضياً مشدَّداً مبنياً للفاعل المخاطب، رُوِي عن عبد الله بن مسعود ﷺ، والحسن.

قال السمين الحلبيّ: "فيُحتمَل أن يكون للتكثير، أي: دَرَّسْتَ الكُتبَ الكثيرةَ، كذبَّحْتُ الغنمَ، وقَطَّعْتُ الأثوابَ، وأن تكون للتَّعدِية، والمفعولان محذوفان، أي: دَرَّسْتَ غيرَك الكتبَ، وليس بظاهرٍ؛ إذ التفسير على خلافه". اهـ.

الدر المصون (٩٧/٥)

إلى غير ذلك من القراءات.

والاختيار: الوجه الأول والثاني والثالث؛ فهي قراءات سبعيّة متواترة، وما عداها شاذّ؛ لم يُقرأْ به في العشر، وفي بعضه مخالفةُ رسمِ المصحف.

انظر: معاني القرآن للفراء (٣٤٩/١)، تفسير عبد الرزاق (٢١٦/١)، معاني القرآن للأخفش (٤٩٩/٢)، سنن سعيد بن منصور (٦٦/٥) رقم (٨٩٩)، تفسير الطبري (٢٦/١٢)، السبعة في القراءات ص (٢٦٤)، معاني القرآن للنّحّاس (٤٦٧/٢)، تهذيب اللغة (درس) (٢٥٠/١٢)، القراءات الشاذَّة ص (٤٠)، المحتسب لابن جنّي (٢٢٤/١)، حجّة القراءات ص (٢٦٤)، الكشف والبيان (١٧٧/٤)، مشكل إعراب القرآن (٢٦٤/١)، تفسير الماوردي (١٥٣/٢)، تفسير السمعاني (١٣٣/٢)، المحرر الوجيز (٣٣١/٢)، زاد المسير (١٠٠/٣)، تفسير الرازي (١١١/١٣)، تفسير القرطبي (٥٨/٧)، تفسير البيضاوي (٤٣٩/٢)، تفسير البحر المحيط (٢٠٠/٤)، الدر المصون (٩٦/٥)، المصباح المنير (درس) (١٩٢/١)، تفسير ابن كثير (٣١٣/٣)، لسان العرب (درس) (٧٩/٦)، النشر في القراءات العشر (٢٦١/٢)، اللّباب لابن عادل (٣٥٧/٨)، الدر المنثور (١٦٥/٦)، تاج العروس (درس) (٦٤/١٦).

قولــه تعــالى: ﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعۡمِهِمۡ وَأَنۡعَٰمٌ حُرِّمَتۡ ظُهُورُهَا وَأَنۡعَٰمٞ لَّا يَذۡكُرُونَ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا ٱفۡتِرَآءً عَلَيۡهِۚ سَيَجۡزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ﴾ الأنعام/١٣٨.

٧٩- قال سعيد بن منصور: حدثنا سُفيان عن عُبَيد اللهِ بن أبي يَزِيد سمِعَ ابنَ الزبير يَقرَأُ (أنعامٌ وحَرْثٌ حِرْجٌ) (١).

دراسة الإسناد:

تقدَّمَ هذا الإسناد في الأثر (٣٨).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح.

(١) سنن سعيد بن منصور (٩٢/٥) رقم (٩٢١)، وذكرَه الحربيّ في غريب الحديث (٢٣٢/١)، النحّاس في إعراب القرآن (٩٩/٢)، ابن جنّي في المحتسب (٢٣٠/١)، الثعلبيّ في الكشف والبيان (١٩٥/٤)، ابن عطيّة في المحرر الوجيز (٣٥١/٢)، القرطبيّ في تفسيره (٩٤/٧)، أبو حيان في البحر المحيط (٢٣٣/٤)، السمين الحلبيّ في الدر المصون (١٨١/٥)، ابن عادل في اللّباب (٤٦٠/٨)، السيوطيّ في الدر المنثور (٢١٦/٦)، وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر، الشوكانيّ في فتح القدير (١٦٧/٢).

دراسة الأثر:

قُرِئَ قولُه تعالى: ﴿حِجۡرٞ﴾ بعدَّة أوجُهٍ، وهي:

١- (حِجْرٌ) بكسْر الحاء، وسكون الجيم، وهو قراءةُ الجمهور، قرأَ به عامّة القُرّاء العشرة.

٢- (حَجْرٌ) بفتْح الحاء، وسكون الجيم، رُوِي عن الحسن وقتادة.

٣- (حُجُرٌ) بضمّ الحاء والجيم، وهو قراءةُ أبَان بن عثمان وعيسى بن عمر، وهو إمّا مصدر، كحُلُم، أو جمعُ (حَجْر) أو (حِجْر) - بالفتح أو الكسر -، كسَقْف وسُقُفْ، وجِذْع وجُذُع.

٤- (حُجْرٌ) بضمّ الحاء، وسكون الجيم، قرَأَ به الحسن وقتادة والأعرج ويحيى وإبراهيم، وهو رواية عن أبي عمرو.

قال السّمين الحلبيّ: "وأمّا (حُجْر) بضمّ الحاء، وسكون الجيم فهو مخفّف من المضمومِها، فيجوزُ أن يكونَ مصدراً، وأن يكونَ جمْعاً لِحَجْر أو حِجْر". اهـ.

الدر المصون (١٨١/٥)

٥- (حِرْجٌ) بكسْر الحاء، وتقديم الراء على الجيم وسكونها، رُوِي عن ابن الزبير وأُبَيّ وابن مسعود وابن عباس ﷺ، وهو إمّا خرَجَ على القلب، ومعناهما واحد، مثل: جَذَبَ وجَبَذَ، ناءَ ونَأَى، واختارَه الطبريّ والثعلبيّ، أو أنّه من (الحَرَج)، وهو التضْييق، يُقال: تَحَرَّجَ فلانٌ، أي: تَأَثَّمَ.

قال النحّاس: "والقول الآخر – وهو أصَحُّ – أنّه من (الحَرَج)، وهو الضِّيق، فيكونُ معناه: الحَرَام، ومنه فلانٌ يتَحَرَّجُ، أي: يَضيقُ على نفسه الدخولُ فيما يشْتَبه عليه بالحَرَام". اهـ.

إعراب القرآن (٩٩/٢)

قال الجوهريّ: "و(الحِرْجُ) أيضاً لغةٌ في (الحَرَجِ)، وهو الإثْم". اهـ.

الصحاح (حرج) (٣٠٦/١)

والاختيار: الوجه الأول؛ فهو قراءة سبعيّة متواترة، وما عداها شاذّ لم يُقرأ به في العشر، وفي بعضه مخالفةُ رسمِ المصحف.

قال الطبريّ: "وأما القَرأَة من الحجاز والعراق والشام فعلى كسْرِها، وهي القراءةُ التي لا أستَجيزُ خلافَها؛ لإجماع الحُجّة من القَرأَة عليها، وأنّها اللُّغة الجُودَى من لُغات العرَب". اهـ.

تفسير الطبري (١٤٢/١٢)

و(الحِجْرُ) في كلام العرَب: الحَرَام، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ (الفرقان: ٢٢)، أي: حَرَاماً مُحَرَّماً، ومنه قولُ المتَلَمِّس:

حَنَّتْ إلَى النَّخْلَةِ القُصْوَى فَقُلْتُ لَهَا ... حِجْرٌ حَرَامٌ أَلاَ ثَمَّ الدَّهَارِيسُ

انظر: جمهرة أشعار العرب ص (١٧٤).

فقوله: (حَرام) تأكيد لقوله: (حِجْر)؛ لأنّه بمعنى الحَرام.

وأصلُ (الحِجْر): المنْع، يقال: حَجَرَ عليه القاضِي: إذا مَنَعَه مِن التَّصَرُّفِ في مالِه، وفلان في حِجْر القاضي، أي: في منْعه، ومنه سُمِّي العقلُ حِجْراً؛ لمنْعِه عن القبائح، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ﴾ (الفجر: ٥)، أي: لذي عقل.

قال القرطبيّ: "و(الحِجْر) لفظٌ مشترَكٌ، وهو هنا بمعنى الحَرام، وأصلُه: المنْع". اهـ.

تفسير القرطبي (٩٤/٧)

قال السّمين الحَلبيّ بعد أن أورَدَ القراءات: "والحاصل أنّ هذه المادّة تدلُّ على المنْع والحصْر". اهـ.

الدر المصون (١٨٠/٥)

قال الشوكانيّ: "و(الحِجْر) على اختلاف القراءات فيه هو مصدر بمعنى اسم المفعول، أي: محْجور، وأصله: المنْع". اهـ.

فتح القدير (١٦٧/٢)

وقيل: هو من (التضييق) و(الحبْس)؛ لأنّهم كانوا يحبِسون أشياء من أنعامهم وحروثهم لآلهتهم.

انظر: معاني القرآن للأخفش (٥٠٤/٢)، تفسير الطبري (١٤٠/١٢)، إعراب القرآن للنّحّاس (٩٩/٢)، تهذيب اللغة (حجر) (٨٠/٤)، القراءات الشاذّة ص (٤١)، المحتسب لابن جنّي (٢٣٠/١)، الصحاح (حجر) (٦٢٣/٢)، الكشف والبيان (١٩٥/٤)، شواذّ القراءات للكرماني ص (١٧٩)، زاد المسير (١٣١/٣)، تفسير الرازي (١٧٠/١٣)، التبيان في إعراب القرآن (٥٤١/١)، تفسير القرطبي (٩٤/٧)، تفسير البيضاوي (٤٥٦/٢)، تفسير الخازن (١٨٨/٢)، تفسير البحر المحيط (٢٣٣/٤)، الدر المصون (١٨٠/٥)، لسان العرب (حجر) (١٦٦/٤)، اللباب لابن عادل (٤٥٩/٨)، الدر المنثور (٢١٥/٦)، إتحاف فضلاء البشر ص (٢٧٥)، تاج العروس (حجر) (٥٣٠/١٠)، فتح القدير (١٦٧/٢).

قولـه تعـالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ الأنعام/١٥٨.

٨٠- **قال الثعلبيّ**: وقرأ ابنُ عمر وابنُ الزبير (يومَ تَأْتي بعضُ آياتِ ربّك) بالتّاء [١].

(١) الكشف والبيان (٢٠٧/٤)، وانظر: تفسير القرطبي (١٤٨/٧)، فتح القدير (١٨١/٢).

دراسة الأثر:

قُرئَ قوله تعالى: ﴿يَأْتِي﴾ بوجهَينِ، وهما:

١- (يأتي) بالياء، وهو قراءةُ الجمهور.

٢- (تأتي) بالتاء، رُوِي عن ابن الزبير وابن عمر وابن عمرو ﷺ، وابن سيرين وأبي العالية.

والتأنيث في (تأتي) لمجاوَرَة الفاعل (بعض)، واتصاله بالمؤنّث لا على الأصل، ومنه قراءةُ الحسن في قوله تعالى: ﴿يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ﴾ (يوسف:١٠) قرأَ (تَلتَقِطْه) بالتَّاء، ومنه قولُهم: (ذهبَتْ بعضُ أصابعه)، ومنه قولُ جَرير:

لما أتَى خبرُ الزُّبيرِ تواضَعَتْ سُورُ المدينةِ والجبالُ الخُشَّعُ

انظر: ديوانه ص (٤٢٤).

أنَّثَ فِعلَ (السُّور) وهو مذكّر؛ لاتصاله بمؤنّث.

والاختيار: الوجه الأول؛ فهو قراءة سبعية متواترة، وما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ شاذّ، لم يُقرأْ به في العشر.

انظر: الكامل للمبرد (٦٦٩/٢)، المقتضب (١٩٧/٤)، الكشف والبيان (٢٠٧/٤)، تفسير القرطبي (١٤٨/٧)، تفسير البحر المحيط (٢٥٩/٤)، اللباب لابن عادل (٥٢٥/٨)، فتح القدير (١٨١/٢).

○○○○○

سورة الأعراف

٨١- قال السيوطيّ: وأخرَجَ ابنُ مردويه عن عبد الله بن الزبير قال: أُنزِلَ بمكّة الأعراف (١).

(١) الدر المنثور (٦/٣١٠)، وانظر: فتح القدير (٢/١٨٧)، روح المعاني (٨/٧٤)، تفسير المنار (٨/٢٩٤)، التحرير والتنوير (٨/٦).

دراسة الأثر:

لا خِلافَ بين المفسّرين في مكيّة سورة الأعراف، لكن هل هي مكيّة كلّها أم فيها آيات مدنيّة اختلفَ فيه المفسّرون على أقوال، وهي:

القول الأول: أنّها مكيّة كلّها، رُوِيَ عن ابن الزبير وابن عباس - رضي الله عنهما -، وبه قال الحسن ومجاهد وعكرمة وعطاء وجابر بن زيد وقتادة والضحّاك، وهو قولُ جمهور المفسّرين.

القول الثاني: أنّها مكيّة إلاّ آية، فهي مدنيّة، وهي قولُه تعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ ﴾ الآية (الأعراف: ١٦٣)، رُوِيَ عن قتادة.

القول الثالث: أنّها مكيّة إلاّ خمس آياتٍ، فهي مدنيّة، وهي قولُه تعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ﴾ الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (الأعراف: ١٦٣- ١٦٧)، رُوِيَ عن ابن عباس وقتادة.

القول الرابع: أنّها مكيّة غير ثمان آياتٍ، فهي مدنيّة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ﴾ الآية إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ (الأعراف: ١٦٣-١٧٠)، رُوِيَ عن مقاتل.

القول الخامس: أنّها مكيّة إلاّ قوله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ﴾ الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (الأعراف: ١٦٣- ١٧٢)، فهي مدنيّة، رُوِيَ عن مقاتل.

والرّاجح - والله أعلم -: ما رُوِيَ عن ابن الزبير ﷺ أنّها مكيّة كلّها؛ فهو قولُ جمهور المفسّرين، وهو الذي يتَوافَقُ مع سياق الآيات المستثناة.

قال ابنُ أبي زمنين: "وهي مكيّة كلّها". اهـ.

تفسير ابن أبي زمنين (٢/١١١)

قال محمد رشيد رضا: "إنَّ ما قبل هذه الآيات وما بعدها في سياقٍ واحدٍ، وهو قصّة بني إسرائيل ...، ومُقتَضى ذلك أنّ السُّورة كلّها مكيّةٌ، وهو الصحيح المختار". اهـ.

تفسير المنار (٨/٢٩٤)

انظر: تفسير مقاتل (١/٣٨٣)، الناسخ والمنسوخ للنّحّاس ص (٤٤٥)، الناسخ والمنسوخ للمقري ص (٩٠)، البيان في عدّ آي القرآن ص (١٥٥)، تفسير الماوردي (٢/١٩٨)، الناسخ والمنسوخ لابن حزم ص (٣٨)، تفسير السمعاني (٢/١٦٣)، تفسير البغوي (٣/٢١٣)، الكشّاف (٢/٨٢)، المحرر الوجيز (٢/٣٧٢)، زاد المسير

(١٦٤/٣)، تفسير الرازي (١٣/١٤)، تفسير القرطبي (١٦٠/٧)، تفسير البيضاوي (٣/٣)، تفسير الخازن (٢٠٨/٢)، البرهان في علوم القرآن (٢٠٠/١)، تفسير النيسابوري (١٩٧/٣)، تفسير الثعالبي (٢/٢)، اللّباب لابن عادل (٣/٩)، الدر المنثور (٣١٠/٦)، الإتقان في علوم القرآن (٤٨/١)، تفسير أبي السعود (٢٠٩/٣)، الناسخ والمنسوخ للكرمي ص (١٠٩)، فتح القدير (١٨٧/٢)، روح المعاني (٧٤/٨)، تفسير المنار (٢٩٤/٨)، التحرير والتنوير (٦/٨).

قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ الأعراف/١٩٩.

٨٢- قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو مُعاوِية [١] قال: نا هِشام بن عُروة [٢] عن وَهْب بن كَيْسان [٣] قال: سمعتُ ابنَ الزبير يقُولُ علَى المِنبَر: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾، واللهُ مَا أمَرَ بها أن نَأخُذَ إلاّ من أخلاقِ النّاسِ، واللهِ، لآخُذَنَّها منهُم ما صَحِبْتُهُم [٤].

دراسة الإسناد:

(١) محمد بن خَازِم التَّمِيمِيّ السَّعْدِيّ، أبو مُعاوِيَة الكُوفِيّ، مولى بني سَعد بن زيد مَناةَ بن تَميم، توفي سنة خمس وتسعين ومائتين، روى له الجماعة، قال النسائيّ: "ثِقَة في الأعمَش"، قال الذهبيّ:"الحافظ، ثبْت في الأعمش، وكان مُرجِئاً"، قال ابن حجر: "ثقة، أحفَظُ الناسِ لحديث الأعمَش، وقد يَهِمُ في حديث غيره".

انظر: تهذيب الكمال (١٢٣/٢٥) رقم (٥١٧٣)، الكاشف (١٦٧/٢) رقم (٤٨١٦)، التقريب رقم (٥٨٤١).

(٢) هِشَام بن عُروَة بن الزبير القُرَشِيّ، ثِقَة، فقيه، رُبَّما دلَّس، تقدَّم في الأثر (٢).

(٣) وَهْب بن كَيْسَان القُرَشِيّ مولاهم، أبو نُعَيم المِدَنِيّ، مولى آل الزُّبَير بن العَوَّام، وقيل: مولى عبد الله بن الزبير، توفي سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: غير ذلك، روى له الجماعة، وثَّقَه أحمد والذهبيّ وابن حجر.

انظر: العلل ومعرفة الرجال (٥١٦/٢) رقم (٣٤٠٧)، تهذيب الكمال (١٣٧/٣١) رقم (٦٧٦٥)، الكاشف (٣٥٧/٢) رقم (٦١١٤)، التقريب رقم (٧٤٨٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح، صحَّحَه الألبانيّ.

انظر: صحيح الأدب المفرد ص (١٠٩) رقم (١٨٣).

(٤) سنن سعيد بن منصور (١٧٨/٥) رقم (٩٧٥)، وأخرَجَه ابن أبي شيبة (١٤٣/٧) رقم (٣٤٨٢٧) عن عبد الله بن نُمَير عن هِشام بن عُروة عن أبيه عن ابن الزبير بنحوه، هنّاد في الزّهد (٥٩٦/٢) رقم (١٢٦٤) عن أبي معاوية عن هشام به بنحوه، البخاريّ في الأدب المفرد ص (٩٥) رقم (٢٤٤) من طريق أبي معاوية عن هشام به بنحوه، الطبريّ في تفسيره (٣٢٧/١٣) رقم (١٥٥٤٠) من طريق أبي معاوية عن هشام به بنحوه، ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٧/٥) رقم (٨٦٧٤) من طريق أبي معاوية عن هشام به بنحوه، وذكره النحّاس في الناسخ والمنسوخ ص (١٩٠)، وفي معاني القرآن (١١٩/٣)، ابن كثير في تفسيره (٥٣١/٣)، وعزاه لسعيد بن منصور.

٨٣- قال الطبريّ: حدثنا محمد بن عبدِ الأَعلَى (١) قال: حدثنا محمد بن ثَوْر (٢) عن مَعْمَر (٣) عن هِشام بن عُروَة (٤) عن أبيه (٥) عن ابن الزبير قال: ما أَنزَلَ اللهُ هذهِ الآيَةَ إلاّ في أَخلاقِ النّاسِ ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ ﴾ الآية (٦).

دراسة الإسناد:

(١) محمد بن عبد الأَعلَى الصَّنْعانِيّ القَيْسِيّ، أبو عبد الله البَصْرِيّ، توفي سنة خمس وأربعين ومائتين، روى له مسلم وأبو داود في القدر والترمذيّ والنسائيّ وابن ماجه، وثَّقه أبو زُرعَة أبو حاتم وابن حجر.

انظر: الجرح والتعديل (١٦/٨) رقم (٧٠)، تهذيب الكمال (٥٨١/٢٥) رقم (٥٣٨٥)، التقريب رقم (٦٠٦٠).

(٢) محمد بن ثَوْر الصَّنْعَانِيّ، أبو عبد الله العابِد، توفي سنة تسعين ومائة تقريباً، روى له أبو داود والنسائيّ، وثَّقَه ابن معين والنسائيّ وابن حجر.

انظر: الجرح والتعديل (٢١٧/٧) رقم (١٢٠٨)، تهذيب الكمال (٥٦١/٢٤) رقم (٥١٠٨)، التقريب رقم (٥٧٧٥).

(٣) مَعْمَر بن راشِد الأَزْدِيّ، ثِقَة، ثَبْت، فاضِل، تقدَّم في الأثر (٢٧).

(٤) هِشَام بن عُروَة بن الزبير القُرَشِيّ، ثقة، فقيه، رُبَّما دلّس، تقدَّم في الأثر (٢).

(٥) هو عُروة بن الزبير بن العوام القُرَشيّ، الإمام، ثقة، فقيه، مشهور، تقدَّم في الأثر (٦٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح، قال أحمد شاكر: "وهذا خبرٌ صحيحٌ". اهـ.

(٦) تفسير الطبري (٣٢٧/١٣) رقم (١٥٥٣٨)، وأخرجَه هَنَّاد في الزُّهد (٥٩٧/٢) رقم (١٢٦٤) عن أبي أسامة عن هشام به بنحوه، وبزيادةٍ في آخره، البخاريّ في صحيحه (١٧٠٢/٤) رقم (٤٣٦٧) من طريق وكيع عن هشام به بنحوه، النسائيّ في السنن الكُبرى (٣٤٨/٦) رقم (١١١٩٥)، الطبري في تفسيره (٣٢٧/١٣) رقم (١٥٥٤١)، كلاهما من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به بمعناه، الحاكم في المستدرك (٢١٣/١) رقم (٤٣١) من طريق وكيع عن هشام به بنحوه، وصحَّحه، وذكرَه النحّاس في الناسخ والمنسوخ ص (٤٤٨)، وعزاه للنسائي، الجصّاص في أحكام القرآن (٢١٣/٤)، الثعلبيّ في الكشف والبيان (٣١٨/٤)، ابن بطّال في شرح صحيح البخاري (٣٣٥/١٠)، القرطبيّ في تفسيره (٣٤٥/٧)، الخازن في تفسيره (٣٢٧/٢)، العينيّ في عمدة القاري (٢٤٢/١٨)، السيوطيّ في الدر المنثور (٧٠٧/٦)، وعزاه لسعيد ابن منصور وابن أبي شيبة والبخاري وأبي داود والنسائي والنحّاس في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

٨٤- قال البخاريّ: وقال عبد الله بن بَرَّاد (١) حدثنا أبو أُسَامَة (٢) حدثنا هِشَام (٣) عن أبِيهِ (٤) عن عبدِ الله بن الزبير قال: أَمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ أن يأخُذَ العَفْوَ من أخلاقِ النَّاس، أو كما قال (٥).

دراسة الإسناد:

(١) عبد الله بن بَرَّاد بن يوسُف الأَشْعَرِيّ، أبو عامِر الكوفيّ، توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين، روى له البخاريّ تعليقاً، كما في هذا الأثر ومسلم، وذكرَه ابن حبّان في الثّقات، وقال الذهبيّ: "ثقة"، قال ابن حجر: "صدوق".
انظر: الثقات لابن حبان (٣٥٤/٨) رقم (١٣٨٤٠)، تهذيب الكمال (٣٢٧/١٤) رقم (٣١٧٨)، الكاشف (٥٤٠/١) رقم (٢٦٤٣)، التقريب رقم (٣٢٢٦).

(٢) حَمَّاد بن أُسامَة بن زيد القُرَشِيّ، ثِقَة، ثبت، رُبَّما دَلَّس، تقدَّم في الأثر (٢).

(٣) هِشَام بن عُروَة بن الزبير القُرَشِيّ، ثقة، فقيه، رُبَّما دلَّس، تقدَّم في الأثر (٢).

(٤) هو عُروة بن الزبير بن العوام القُرَشيّ، الإمام، ثقة، فقيه، مشهور، تقدَّم في الأثر (٦٤).

درجة الإسناد:

علَّقَه البخاريّ بصيغة الجزْم، وأخرَجَه موصولاً أبو داود في السنن (٢٥٠/٤) رقم (٤٧٨٧)، وصحَّحَه الألبانيّ.
انظر: صحيح سنن أبي داود (ط: مكتبة المعارف) (١٧٦/٣) رقم (٤٧٨٧).
كما أخرَجَه موصولاً البخاريّ في صحيحه (١٧٠٢/٤) رقم (٤٣٦٧) بلفظ: (ما أنزَلَ اللهُ إلاّ في أخلاقِ الناس).

(٥) صحيح البخاري (١٧٠٢/٤) رقم (٤٣٦٧)، وأخرَجَه أبو داود في السنن (٢٥٠/٤) رقم (٤٧٨٧)، البَزَّار في مسنده (١٤٠/٦) رقم (٢١٨١)، كلاهما من طريق محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوِي عن هشام به بنحوه، الطبرانيّ في المعجم الكبير (١٠٧/١٣) رقم (٢٥٧) من طريق أبي أسامة عن هشام به بمثله، البيهقيّ في دلائل النبوّة (٣١٠/١) من طريق أبي داود، وذكرَه البغويّ في تفسيره (٣١٦/٣)، وفي شرح السنّة (٧٦/١٣)، ابن تيمية في الفتاوى (٣٧٠/٣٠)، الخازن في تفسيره (٣٢٧/٢)، ابن القيّم في مدارج السالكين (٣٠٥/٢)، ابن كثير في تفسيره (٥٣١/٣)، وعزاه للبخاري، ابن منظور في لسان العرب (عفو) (٧٥/١٥)، ابن عادل في اللّباب (٤٣١/٩)، السيوطيّ في الدر المنثور (٧٠٧/٦)، وعزاه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبخاري وأبي داود والنسائي والنحّاس في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، المظهريّ في تفسيره (٤٤٥/٣).

٨٥- قال السُّمعانيّ: وقال ابنُ الزبير: (العَفْو): ما تيَسَّرَ من أخلاقِ النَّاس [١].

(١) تفسير السمعاني (٢/٢٤٢)، وانظر: تفسير الماوردي (٢/٢٨٨)، المحرر الوجيز (٢/٤٩٠)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٣٥٩)، زاد المسير (٣/٣٠٧)، تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٤)، روح المعاني (٩/١٤٦).

دراسة الآثار (٨٢- ٨٥):

(العَفْوُ) في كلام العرب: الفَضْلُ الذي يجيءُ بغيرِ كُلْفَةٍ ولا مشقَّة، وهو نقيضُ الجَهْد، من قولهم: عَفَا الشيءُ عَفْواً، أي: فَضَل، ومنه قولُ أبي الأسْوَد الدولي:

خُذِي العَفْوَ منّي تَسْتَدِيمِيْ مَوَدَّتِي ولا تَنْطِقِيْ في سَورَتِي حينَ أغضَبُ

انظر: ديوانه ص (٣٨١)، الأشباه والنظائر للخالديّين (٢/٢٧٤)، لسان العرب (عفا) (١٥/٧٥).

ويأتي بمعنى (الزِّيادة) و(الكَثْرة)، من قولهم: عَفَا النَّبتُ والشَّعَرُ: إذا كثُرَ، وعفَا القَومُ يعفُونَ عَفْواً: إذا كثُرُوا، ومنه قولُه تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَواْ﴾ (الأعراف: ٩٥)، أي: كثُرُوا، وقال لَبيد بن رَبيعَة العَامِريّ:

ولكنَّا نُعِضُّ السَّيفَ منها بأَسْؤُقِ عَافياتِ اللَّحْم كُومِ

انظر: ديوانه ص (١٨٦)، أساس البلاغة ص (٤٢٤).

أي: كثيراتُ اللَّحْم.

ويأتي بمعنى: (المحْو) و(الإمْحاء)، مأْخوذٌ من قولهم: عفَتِ الرِّياحُ الآثارَ: إذا دَرَسَتْها ومَحَتْها، ومنه قولُه تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ (التوبة: ٤٣)، أي: مَحَا اللهُ عنكَ.

واختلفَ المفسّرون في المراد بـ (العَفْو) في الآية على أقوال، وهي:

القول الأول: أنّه العَفْو من أخلاق الناس وأعمالهم، أي: خُذْ ما عَفَا وسَهُل وتيَسَّر من أخلاق الناس، قالَه ابنُ الزبير وابنُ عمر وعائشة ﷺ، ومُجاهد وعُروة والحسن.

القول الثاني: أنَّه العَفْوُ من أموال المسلمين، يعني: خُذْ ما أعطَوْك من الصَّدَقة، وهو الفَضْل من العِيال، وهذا قبلَ فرضِ الزَكاة، فلمَّا نزَلتْ آيةُ الزكاة نُسِخَ، قالَه ابن عباس ﷺ، والضحّاك والسُّدّيّ والكَلبيّ وعَطاء وأبو عُبَيدَة.

القول الثالث: أنَّه العَفْو عن المشركين، فقد أمَرَ الله ﷻ نبيَّه ﷺ بالعفْو والصَّفْح عن المشركين، وترَكَ الغِلظَة عليهم، وهذا قبلَ فرضِ الجهاد، قالَه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختارَه الطبريّ وابنُ عاشور، ولكنّ الآية عندهما مُحكَمة, وليستْ بمنسوخَة.

قال محمد رشيد رضا: "وهذا ضعيفٌ; لأنّ (العفْو) بهذا المعنى لا يُعَبَّر عنه بالأخذ; لأنَّه أمرٌ عدميٌّ، هو بالإعطاء أشْبَهُ ولا بالقبول؛ لأنَّه لم يُطلَبْ". اهـ.

تفسير المنار (٩/٥٣٣)

والرّاجح: - والله أعلم -: ما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ أنّ المراد به العفْوُ من أخلاق الناس، أي: ما أتَى عَفْواً وسَهْلاً من غير كُلْفةٍ، ولا مشَقّةٍ؛ لكونه هو الأنسَبَ لسياق الآية، فإنّ الله ﷻ لما أمَرَ نبيَّه ﷺ بمُحَاجَّة المشركين دلَّه على مكارمِ الأخلاق، وبيَّنَ ما هو المنهج القويم في معاملة الناس، فقال: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾، أي: اقبَلِ الميسور من أخلاق الناس وأعمالهم.

ويُؤيِّدُ هذا القولَ ما أخرَجَه الشيخانِ من حديث أنس ﷺ أنّ النبيّ ﷺ قال: "يَسِّرُوا، ولا تُعَسِّرُوا، وبَشِّرُوا، ولا تُنَفِّرُوا".

صحيح البخاري/ كتاب: العلم/ باب: ما كان النبيّ ﷺ يتَخَوَّلُهُم بالموعظة والعلم/ رقم (٦٩)، صحيح مسلم/ كتاب: الجهاد والسير/ باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير/ رقم (١٧٣٤)، واللفظ للبخاري.

وهو اختيارُ غير واحدٍ من المفسّرين.

قال النحّاس: "وهذا أولَى ما قيل في الآية؛ لصحّة إسناده، وأنّه عن صحابيٍّ يُخبِرُ بنزول الآية، وإذا جاءَ الشيءُ هذا المجيءَ لم يَسَعْ أحداً مخالفتُه ...، وما بعد هذه الآية أيضاً يدلُّ على أنّ القولَ كما قال ابنُ الزبير، وأنّه ﷺ أُمِرَ بالسهل من الأخلاق وترْكِ الغِلظَة؛ لأنّ بعدها ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ﴾(الأعراف: ٢٠٠)، أي: وإمّا يغضبنَّك من الشيطان وَسوسَةٌ تَحمِلُ على ترْكِ الاحتمال ﴿فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾، أي: فاستجِرْ به ممَّا عُرِضَ لك". اهـ.

الناسخ والمنسوخ ص (٤٤٨)

قال السمعانيّ: "وحقيقة (العَفْو): المَيْسُور، ومنه قوله: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ﴾، أي: ما تيَسَّرَ من أخلاق الرِّجال". اهـ.

تفسير السمعاني (١/٢٢٠)

قال الخازن: "(العَفْو) هنا: الفَضْل، وما جاءَ بلاَ كُلفَةٍ، والمعنى: اقبَلِ الميسُور من أخلاق النّاس، ولا تَستَقْصِ عليهم فيَسْتَقْصُوا عليك، فتَتَولَّدَ منهُ العَداوَةُ والبَغضَاءُ". اهـ.

تفسير الخازن (٢/٣٢٧)

قال أبو حيّان: "والذي يظهَر القولُ الأول من أنّه أمرٌ بمكارم الأخلاق، وأنّ ذلك حكمٌ مستمرٌّ في الناس ليسَ بمنسوخ". اهـ.

تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٤)

قال السعديّ: "هذه الآيةُ جامعةٌ لحسن الخُلُق مع النّاس، وما ينبغي في مُعامَلتِهم، فالذي ينبغي أن يُعامِل به الناسَ أن يأخُذ العفْوَ، أي: ما سَمَحَتْ به أنفُسُهم، وما سهُل عليهم من الأعمال والأخلاق، فلا يُكلِّفُهم ما لا تَسمَحْ به طبائعُهم، بل يَشكُرُ من كلّ أحدٍ ما قابَلَه به من قولٍ وفعلٍ جميلٍ، أو ما هو دون ذلك، ويتجاوَزُ عن تَقصيرِهم، ويغُضُّ طرفَه عن نقْصِهم، ولا يتَكبَّرُ على الصَّغيرِ؛ لصِغْرِه، ولا ناقصِ العقلِ؛ لنقْصِه، ولا الفَقيرِ؛ لفقْرِه، بل يُعامِلُ الجميعَ باللُّطْفِ والمقابَلةِ بما تقتَضيهِ الحالُ، وتنشَرِحُ له صُدورُهُم". اهـ.

تفسير السعدي ص (٣١٣)

انظر: تفسير الطبري (١٣/٣٢٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٣٧)، معاني القرآن للنحّاس (٣/١١٨)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٤٤٦)، أحكام القرآن للجصاص (٤/٢١٣)، تهذيب اللغة (عفو) (٣/١٤١)، الكشف والبيان (٤/٣١٨)، تفسير الماوردي (٢/٢٨٨)، تفسير السمعاني (٢/٢٤٢)، المفردات في غريب القرآن (عفو) ص (٣٣٩)، تفسير البغوي (٣/٣١٦)، الكشّاف (٢/١٧٨)، المحرر الوجيز (٢/٤٩٠)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٣٥٨)، زاد المسير (١/٢٤٢)، تفسير الرازي (٦/٤٢)، تفسير القرطبي (٧/٣٤٤)، تفسير الخازن (٢/٣٢٧)، تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٤)، المصباح المنير (عفو) (٢/٤١٩)، تفسير ابن كثير (٣/٥٣٠)، لسان العرب (عفا) (١٥/٧٢)، فتح الباري (٨/٣٠٥)، الدر المنثور (٦/٧٠٧)، فتح القدير (٢/٢٧٩)، روح المعاني (٩/١٤٦)، التحرير والتنوير (٩/٢٢٦)، مقال بعنوان: أجمع آية لمكارم الأخلاق، للدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الشثري، مجلة جامعة الإمام، ص (١٣- ٦٩) العدد (٣٥).

قولـــه تعـــالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ الأعراف/٢٠١.

٨٦- قال ابن أبي حاتم: ذُكِرَ عن الحَسَن بن فَرقَد (١) عن سَليط بن عبدِ الله بن يَسار (٢) قال: سمِعْتُ عبدَ الله بن الزبير يقولُ: (إذا مَسَّهُم طائِفٌ مِن الشَّيطَانِ تَأَمَّلُوا) (٣).

٨٧- قال أبو حيان: وقال عبد الله بن الزبير ... : إذَا زَلُّوا تابُوا (١).

دراسة الإسناد:

(١) الحَسَن بن فَرقَد الشَّيبانيّ الحَرْسَتَاوِيّ، والد محمد بن الحَسَن الشَّيباني، وهو ضعيف.
انظر: الكامل لابن عدي (٤١/٢)، تاريخ دمشق (٣٤٦/١٣) رقم (١٤١٩)، مجمع الزوائد (٢١٨/٨).

(٢) سَليط بن عبدِ الله بن يَسار، أخو أيّوب بن عبد الله بن يَسَار، ذكرَه ابن حبَّان في الثقات، قال ابن حجر: "مجهول".
انظر: الثقات لابن حبان (٣٤٢/٤) رقم (٣٢٤٥)، تهذيب الكمال (٣٣٨/١١) رقم (٢٤٨٢)، التقريب رقم (٢٥٢٢).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فابن أبي حاتم لم يسمَعْ من الحَسَن بن فَرقد، ففيه انقطاع، والحسن بن فَرقَد ضعيف، وفيه سَليط بن عبد الله، وهو مجهول.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٦٤١/٥) رقم (٨٦٩٦)، وذكرَه الثعلبيّ في الكشف والبيان (٣٢٠/٤)، ابن عطيّة في المحرر الوجيز (٤٩٢/٢)، أبو حيّان في البحر المحيط (٤٤٦/٤)، الثعالبيّ في تفسيره (٧٧/٢).

دراسة الأثر:

رُوِيَتْ هذه القراءةُ عن ابن الزبير وأبي بن كعب - رضي الله عنهما -، ففي مُصحَفِ أُبَيّ ﷺ (إذا طافَ من الشيطانِ طائِفٌ تأَمَّلُوا فإذَا هُم مُبْصِرون)، وهي قراءةٌ شاذَّة؛ لمخالفتها رسمَ المصحف، وحكمُها عند أهل العلم التفسير؛ فالتّذَكُّر والتأمُّل مُتقاربانِ في المعنى، التذكُّر: هو طلبُ شيءٍ فاتَ، والتَّأَمُّلُ: هو التَّثَبُّت في النظر، أو النظر المؤَمَّل به معرفةُ ما يُطلَب.

انظر: تهذيب اللغة (ذكر) (٩٥/١٠)، الفروق في اللغة ص (١٠٥)، الكشف والبيان (٣٢٠/٤)، المحرر الوجيز (٤٩٢/٢)، تفسير البحر المحيط (٤٤٦/٤)، لسان العرب (ذكر) (٣٠٩/٤)، تفسير الثعالبي (٧٧/٢).

(١) تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٦).

دراسة الأثر:

اختلفَ المفسّرون في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ﴾ على أقوال، وهي:

القول الأول: إذا زَلُّوا تابُوا، رُوِي عن ابن الزبير ﷺ، والسدّي.

القول الثاني: هَمُّوا بفاحشةٍ، فلم يعْمَلُوها، رُوِي عن ابن عباس ﷺ، والضحّاك.

القول الثالث: إذا هَمُّوا بذنبٍ ذكروا الله ﷻ، فتركُوه، رُوِي عن مجاهد.

القول الرابع: إذا أصابَهم نزْغٌ، وعرَفُوا أنّها معصية نزَعُوا عنها، رُوِي عن مقاتل.

القول الخامس: إذا غَضِبُوا كَظَمُوا غيظَهم، رُوِي عن سعيد بن جُبير.

والصّواب: – والله أعلَم –: أنّها أقوالٌ متقارِبةٌ، والآية تعُمُّ جميعَ هذه الأقوال؛ فهي عامّة، يدخُلُ فيها جميعُ المعاصي، وسواءٌ ارتَكبُوا تلك المعصيةَ، ثمّ تابُوا منها، أم وقعَ منهم مجرَّدُ الهمِّ دونَ الارتكاب، فانتَهَوا عنه.

قال أبو حيّان: "وهذه كلّها أقوالٌ متقاربةٌ". اهـ.

تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٦)

انظر: تفسير الطبري (١٣/٣٣٧)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٤١)، الكشف والبيان (٤/٣٢٠)، تفسير البغوي (٣/٣١٨)، تفسير الخازن (٢/٣٢٩)، تفسير البحر المحيط (٤/٤٤٦)، اللّباب لابن عادل (٩/٤٣٤)، الدر المنثور (٦/٧١٥).

○○○○○

سورة الأنفال

٨٨- قال السيوطيّ: وأخرَجَ ابنُ مردَويه عن عبد الله بن الزبير قال: نزلَتْ بالمدينة سورةُ الأنفال (١).

---

(١) الدر المنثور (٥/٧)، وذكرَه الشوكانيّ في فتح القدير (٢٨٢/٢)، وعزاه لابن مردويه.

دراسة الأثر:

لا خِلافَ بين المفسّرين في مدنيّة سورة الأنفال، لكن هل هي مدنيّة كلّها أم نزَلَ بعضُها بمكّة اختلفُوا فيه على أقوال، وهي:

القول الأول: أنّها مدنيّة كلّها، رُوِي عن ابن الزبير وابن عباس وزيد بن ثابت ﷺ، وجابر بن زيد والحسن وعكرمة وعطاء بن أبي رباح، وهو قولُ جمهور المفسّرين.

القول الثاني: أنّها مدنيّة إلاّ آية فهي مكيّة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ الآية (الأنفال: ٣٠)، نزلتْ في قصة ائتمار قريش بالنبيّ ﷺ في الليلة التي خرَجَ فيها رسولُ الله ﷺ مع أبي بكر ﷺ بقصْد الهِجرة، رُوِي عن مجاهد ومُقاتل.

القول الثالث: أنّها مدنيّة إلاّ سبع آياتٍ، فهي مكيّة، وهي من قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ الآية إلى آخر سبع آيات ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴾ (الأنفال: ٣٠- ٣٦)، نزلتْ في كفّار قريش بمكة، رُوِي عن ابن عباس ﷺ.

قال ابنُ عطيّة: "ويُمكن أن تنزِلَ الآية في ذلك بالمدينة، ولا خِلاف في هذه السورة أنّها نزلتْ في يوم بدْر، وأمرِ غنائمه". اهـ.

المحرر الوجيز (٤٩٦/٢)

قال الخازن: "والأصحُّ أنّها نزلتْ بالمدينة، وإن كانت الواقعة مكيّة". اهـ.

تفسير الخازن (٢/٣)

قال محمد رشيد رضا: "وهذا لا يقتَضي نزولَها في مكّة، بل ذكَّرَ الله بها رسولَه بعد الهِجْرة، وكلُّ ما نزلَ بعد خروج النبيّ ﷺ مُهاجِراً فهو مدنيّ". اهـ.

تفسير المنار (٥٨١/٩)

القول الرابع: أنّها مدنيّة إلاّ آية فهي مكيّة، وهي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الأنفال: ٦٤)، نزلتْ عند ما أسلَمَ عمر بن الخطاب ﷺ، رُوِي عن ابن عباس ﷺ.

وهذا ضعيف، وعلى تسليم هذا القول يكون المعنى: حسْبُك الله وحسْبُك من اتَّبَعَك من المؤمنين، كأمثال عمر ابن الخطاب ﷺ، وهذا التفسير وإن جازَ نحويّاً إلاّ أنّه لا يجوزُ شرعاً؛ لأنّ الحسْبَ والكفاية لله وحدَه، فهو ﷻ وحدَه حسبُ النبيّ ﷺ، وحسبُ من اتَّبَعَه من المؤمنين.

قال ابنُ تيميّة في تفسير هذه الآية: "أي: هو وحدَه حسبُك وحسبُ من اتَّبَعَك من المؤمنين، هذا هو القول الصّوابُ الذي قالَه جمهور السلف والخلف". اهـ.

مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٩٣/١)

قال ابنُ القيّم مُبيِّناً الوجوهَ الواردةَ في تفسير الآية: "وفيها تقدير رابع، وهو خطأ من جهة المعنى، وهو أن تكونَ (مَنْ) في موضع رفع عطفاً على اسم الله، ويكون المعنى: حسبُك الله وأتباعُك، وهذا وإن قالَه بعضُ الناس، فهو خطأ محْض، لا يجوزُ حملُ الآية عليه، فإنّ الحسْب والكِفايةَ للّه وحدَه، كالتوكّل، والتقوى، والعبادة، قال الله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ (الأنفال: ٦٢)، ففرَّقَ بين الحسْب والتأييد، فجعَلَ الحسْبَ له وحدَه، وجعلَ التأييد له بنصْره وبعباده" اهـ.

زاد المعاد (٣٦/١)

والرّاجح – والله أعلَمُ –: أنّها مدنيّة كلّها، كما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ؛ فهو قولُ جمهور المفسّرين، ولأنّ القول بمكيّة بعض الآيات – كما سبَقَ – ضعيفٌ، بل هي مدنيّة نزلتْ تذكيراً للرسول ﷺ وأصحابه بما وقَعَ في مكّة.

انظر: تفسير مقاتل (٣/٢)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٤٥١)، الناسخ والمنسوخ للمقري ص (٩٢)، تفسير السمعاني (٢٤٦/٢)، المحرر الوجيز (٤٩٦/٢)، زاد المسير (٣١٦/٣)، تفسير الرازي (٩٢/١٥)، تفسير القرطبي (٣٦٠/٧)، تفسير الخازن (٢/٣)، تفسير الثعالبي (٨٠/٢)، اللّباب لابن عادل (٤٤٣/٩)، الدر المنثور (٥/٧)، الناسخ والمنسوخ للكرمي ص (١١١)، تفسير المظهري (٦/٤)، فتح القدير (٢٨٢/٢)، تفسير المنار (٥٨١/٩)، التحرير والتنوير (٢٤٥/٩).

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴾ الأنفال/٧٥.

٨٩- قال الطبريّ: حدثنا محمد بن المثَنَّى (١) قال: حدثنا مُعاذ بن مُعاذ (٢) قال: حدثنا ابنُ عَوْن (٣) عن عِيسَى بن الحارِث (٤) أنّ أخَاه شُرَيح بن الحَارِث (٥) كانتْ له سُرِّيَّة (٦)، فوَلدَتْ منه جارِيةً، فلمّا شَبَّتِ الجاريةُ زُوِّجَتْ، فوَلدَتْ غُلاماً، ثمّ ماتَتِ السُّرِّيةُ، واختَصَم شُرَيح ابنُ الحارِث والغُلام إلى شُرَيحٍ القاضِي (٧) في ميراثها، فجَعلَ شُرَيح بن الحارث يقول: ليسَ له ميراثٌ في كتاب الله، قال: فقضَى شُرَيحٌ بالميراث للغُلام، قال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾،

دراسة الإسناد:

(١) محمد بن المثَنَّى بن عُبَيد العَنَزِيّ، أبو مُوسى البَصْريّ، توفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين، روى له الجماعة، وثَّقه ابن معين والذهبي، وقال ابن حجر:"ثقة، ثَبْت".

انظر: الجرح والتعديل (٩٥/٨) رقم (٤٠٩)، تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٦) رقم (٥٥٧٩)، الكاشف (٢١٤/٢) رقم (٥١٣٤)، التقريب رقم (٦٢٦٤).

(٢) مُعاذ بن مُعاذ بن نَصْر العَنْبَريّ، ثقةٌ، مُتقِن، تقدَّم في الأثر (٤).

(٣) عبدُ الله بن عَون بن أَرطَبان المُزَنِيّ، أبو عَون البَصْريّ، توفي سنة خمسين ومائة، روى له الجماعة، قال النسائيّ: "ثقة، ثبْت"، قال الذهبيّ: "أحدُ الأعلام"، قال ابن حجر: "ثقة، ثَبْت".

انظر: تهذيب الكمال (٣٩٤/١٥) رقم (٣٤٦٩)، الكاشف (٥٨٢/١) رقم (٢٨٩٦)، التقريب رقم (٣٥١٩).

(٤) عيسَى بن الحارث: لم يَتَبَيَّنْ لي - بعد البحث - من المراد به.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه عيسَى بن الحارث، وهو مجهول.

(٥) شُرَيْح بن الحارث كوفيّ، يَروي عن شُرَيح بن الحارث القاضي.

انظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني (١٢٧٦/٣).

(٦) السُرِّيَّة: فُعْلِيَّةٌ، وهي الأمَة التي اتخَذَها مولاها للفِراش، وحصَّنَها، وطلبَ ولدَها، مأخوذة من (السِّرِّ) بالكسْر: وهو النّكاح، والضمُّ فرْقاً بينها وبين الحُرَّة إذا نُكِحَتْ سِرّاً، فيُقال لها: (سِرِّيَّة) بالكسر، وقيل: مأخوذة من (السُّرِّ) بالضمّ: بمعنى السُّرور؛ لأنَّ مالِكَها يُسَرُّ بها.

انظر: المصباح المنير (سرر) (٢٧٤/١)، لسان العرب (سرر) (٣٥٨/٤).

(٧) شُرَيح بن الحارِث بن قَيْس القاضيّ، أبو أُميَّة الكِنْدِيّ الكوفيّ، الفقيه، من أشهَر القُضاة الفقهاء في صدْر الإسلام، استَقْضاه عُمَر على الكوفة، ثم عليّ فمن بعده، توفي سنة ثمان وسبعين، وقيل: غير ذلك.

انظر: تذكرة الحفاظ (٥٩/١) رقم (٤٤)، الأعلام (١٦١/٣).

فرَكِبَ مَيْسَرةُ بن يَزيد (١) إلى ابنِ الزبير، فأخبَرَه بقضاء شُرَيحٍ وقوله، فكتَبَ ابنُ الزبير إلى شُرَيح: إنَّ مَيْسَرةَ أخبرَني أنّك قضَيْتَ بكَذا وكَذا، وقُلتَ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، وإنَّه ليسَ كذلك، إنّما نزَلَتْ هذه الآيةُ أنّ الرّجُلَ كان يُعاقِدُ الرّجُلَ يقول: تَرِثُني وأرِثُك، فنزَلَتْ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ (٢)، فجاء بالكتاب إلى شُرَيح، فقال شُرَيح: أعتَقَها حِيتانُ (٣) بطنِها، وأبى أن يرجِعَ عن قضائِه.

(١) مَيْسَرة بن يَزيد: لم أقفْ عليه في كتُب التراجم.

(٢) تفسير الطبري (١٤/٩٠) رقم (١٦٣٥٤)، وأخرجَه وكيع في أخبار القُضَاة (٢/٣٢٠) من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عَون به بمعناه، الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣/١٢٧٦) من طريق إسماعيل بن علية عن ابن عون به بمعناه، وذكرَه الثعلبيّ في الكشف والبيان (٤/٣٧٥)، السيوطيّ في لباب النقول ص (١١٥)، وعزاه لابن جرير، كلاهما مختصراً بدون القِصّة، وأشارَ إليه الوادعيّ في الصحيح المسند من أسباب النزول ص (١١٧).

(٣) الحِيتان: جمع حُوت، وهو العظيم من السمك.
انظر: مقاييس اللغة (حوت) (٢/١١٤)، لسان العرب (حوت) (٢/٢٦).
والمقصود الجنين، وقد جاء في بعض الروايات (جَنانُ بطنِها)، وجَنانُ الليل: سوادُه، وسترُه الأشياء، وسُمِّي الجنينُ جنيناً؛ لاستتارِه في بطن أمّه.
انظر: مقاييس اللغة (جن) (١/٤٢٢)، لسان العرب (جنن) (١٣/٩٣).

٩٠- قال الطبريّ: حدثني يَعقُوب بن إبراهيم (١) قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّة (٢) عن ابن عَون (٣) قال: حدثني عيسَى بن الحارِث (٤) قال: كانتْ لشُرَيح بن الحارِث سُرِّيَّةٌ، فذَكَرَ نحوَه إلاَّ إنَّه قال في حديثه: كان الرَّجُلُ يُعاقِدُ الرَّجُلَ، يقولُ: تَرِثُني وأرِثُك، فلمَّا نزَلَتْ تُرِكَ ذلك (٥).

دراسة الإسناد:

(١) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العَبْدِيّ، ثِقة، وكان من الحُفَّاظ، تقدَّم في الأثر (٤١).

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم الأَسَدِيّ مولاهم، أبو بِشْر البَصْريّ، المعروف بابن عُلَيَّة، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة، روى له الجماعة، قال النسائيّ: "ثقة، ثَبْت"، قال الذهبيّ: "إمام، حُجَّة"، قال ابن حجر: "ثقة، حافظ". انظر: تهذيب الكمال (٢٣/٣) رقم (٤١٧)، الكاشف (٢٤٣/١) رقم (٣٥٠)، التقريب رقم (٤١٦).

(٣) عبدُ الله بن عَون بن أَرطَبان المُزَنِيّ، ثِقَة، ثَبْت، تقدَّم في الأثر (٨٩).

(٤) عيسَى بن الحارث: لم يَتَبَيَّنْ لي - بعد البحث - من المراد به.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه عيسَى بن الحارث، وهو مجهول.

(٥) تفسير الطبري (٩١/١٤) رقم (١٦٣٥٥)، وأخرجَه الطحاويّ في شرح معاني الآثار (٣٩٨/٤) من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عَون به بمعناه، الدارقطنيّ في السنن (١١٩/٤) من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة عن ابن عَون به بمعناه، ومن طريقه البيهقيّ في السنن الكُبرى (١٢١/١٠) رقم (٢٠١٦٥)، وذكرَه السيوطيّ مختصراً في الدر المنثور (٢٢٠/٧)، وعزاه لأبي عُبَيد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه.

٩١- قال القاسم بن سَلاَّم: حدثنا مُعَاذ (١) عن ابن عَوْن (٢) عن عِيسَى بن الحارِث (٣) عن عبدِ الله بن الزبير في قوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ قال: نزلتْ هذه الآيةُ في العَصَباتِ، كان الرجُلُ يُعاقِدُ الرجُلَ يقولُ: تَرِثُني وأَرِثُكَ، فنزَلَتْ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ (٤).

دراسة الإسناد:

(١) مُعاذ بن مُعاذ بن نَصْر العَنْبَريّ، ثِقة، مُتقن، تقدَّم في الأثر (٤).

(٢) عبدُ الله بن عَون بن أَرطَبان المُزَنِيّ، ثقة، ثَبْت، تقدَّم في الأثر (٨٩).

(٣) عيسَى بن الحارث: لم يَتَبَيَّنْ لي - بعد البحث - من المراد به.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه عيسَى بن الحارث، وهو مجهول.

(٤) الناسخ والمنسوخ ص (٢٢٥) رقم (٤١٣)، وأخرجَه الطحاويّ في شرح معاني الآثار (٣٩٨/٤) من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عَون به بمعناه، الجصّاص في أحكام القرآن (٤/٣) من طريق أبي عبيد، الدارقطنيّ في السنن (١١٩/٤) من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة عن ابن عَون به بمعناه، ومن طريقه البيهقيّ في السنن الكبرى (١٢١/١٠) رقم (٢٠١٦٥)، وذكرَه النّحاس في معاني القرآن (١٧٥/٣).

٩٢- قال أبو يوسف (١): عن أبي حَنيفَة (٢) عمَّن (٣) حدَّثَه عن ابنِ الزبير أنَّه بلَغَهُ أنَّ ابنَ مَسعودٍ ﷺ تأوَّلَ في الخالةِ والعَمَّةِ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، فقال ابنُ الزبير - رضي الله عنهما -: إنَّما نزَلَتْ هذه الآيةُ في ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ (٤)، وكانَ الأعرَابيُّ (٥) لا يَرِثُ المهاجِرَ، ثمّ نسَخَتْها بعدُ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، فكانَ الأعرابيُّ يَرِثُ المهاجِرَ (٦).

---

(١) يَعقُوب بن إبراهيم بن حَبِيب الأنصاريّ الكُوفيّ البغدادي، أبو يوسُف القاضيّ، صاحبُ الإمام أبي حَنيفَة وتلميذُه، من مؤلفاته: الآثار، والخِراج، واختلاف الأمصار، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة.
انظر: الجواهر المضيئة (٢/٢٢٠) رقم (٦٩٣)، الأعلام (٨/١٩٣).

دراسة الإسناد:

(٢) النُّعْمَان بن ثابِت التَّيْمِيّ، أبو حَنيفَة الكُوفيّ، مولى بني تَيْمِ الله بن ثَعْلَبَة، الإمام، فقيهُ أهل العِراق، توفي سنة خمسين ومائة، روى له الترمذيّ والنسائيّ، قال ابن معين: "ثقة"، قال الذهبيّ: "الإمام، فقيهُ العراق"، قال ابنُ حجر: "فقيه مشهور".
انظر: تاريخ بغداد (١٣/٤٤٩)، تهذيب الكمال (٢٩/٤١٧) رقم (٦٤٣٩)، الكاشف (٢/٣٢٢) رقم (٥٨٤٥)، التقريب رقم (٧١٥٣).

(٣) راوٍ مُبهَم لم يُسَمَّ.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف؛ لجَهالة شيخ أبي حنيفة.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٧٢.

(٥) الأعرابيّ: ضِدُّ المهاجِر، والأعراب: ساكِنُو البادِيَةِ من العَرَب الذين لا يُقيمُون في الأمصار، ولا يدخُلُونها إلاّ لحاجةٍ.
قال الأزهَريّ: "ولا يجوزُ أن يُقال للمُهاجِرينَ والأنصار: أعْرابٌ، إنّما هم عَرَب؛ لأنّهم استَوطَنُوا القُرَى العَربيَّة، وسكنُوا المدُن سواءٌ منهم الناشِئُ بالبَدْو، ثمّ استوطَنَ القُرَى، أو الناشِئُ بمكّة، ثمّ هاجَرَ إلى المدينة". اهـ.
تهذيب اللغة (عرب) (٢/٢١٨)، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (عرب) (٣/٢٠٢).

(٦) الآثار ص (١٧٠) رقم (٧٧٩).

دراسة الآثار (٨٩- ٩٢):

ذهبَ ابنُ الزبير ﷺ إلى أنّ هذه الآية في العصَبَات دونَ القرابات من جهة الأمّ، وأنّها نسخَتْ أمرَينِ كانا في أوّل الإسلام، وهما:

١- التوارُث بالحِلْف والمعاقَدة.

٢- التوارُث بالهِجْرة.

أولاً: التوارث بالحِلف والمعاقدة:

ما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ أنَّ الآية ناسخةٌ لما كانوا عليه من التّوارُث بالحِلف والمعاقَدة، رُوِي عن ابن عباس ﷺ،

وقتادة والحسن وسعيد بن جبير والضحّاك، وهو مذهبُ مالك والشافعي، وأحمد في أشهَر الروايتَينِ عنه.

قالوا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾ (النساء: ٣٣): هم الحُلَفاء، والعرَب كانت تتوارَث بالحِلْف، ثمّ نُسِخَ ذلك بآية الأنفال، ونسَبَ ابنُ بطّال هذا القولَ لجمهور أهل العلم.

قال ابنُ بطّال: "ورُوِي عن جمهور السلف أنّ الآية النّاسخة لقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ (النساء: ٣٣) قولُه تعالى في الأنفال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾". اهـ.

شرح صحيح البخاري (٣٦٢/٨)

وقيل: التوارُث بالحِلف والمعاقَدة محكَمٌ دونَ منسوخ، فإذا فُقِد ذوُو الأرحام ورِثَ المعاقَدُون، وكانوا أحقَّ به من بيت المال، رُوِي عن مجاهد وسعيد بن جُبَير، وهو مذهبُ أبي حنيفة وأحمد في الرواية الأخرى عنه.

قالوا: إنّما كانتِ المعاقَدة في الجاهليّة على النُّصرة لا غير، والإسلام لم يُغَيِّرْ ذلك، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾، أي: من الموالاة والنُّصْرة، فالآية محكمةٌ غيرُ منسوخةٍ، واختارَ هذا القولَ الطبريّ.

وتعقَّبَه على هذا القول ابنُ كثير، فقال: "وهذا الذي قاله فيه نظَر؛ فإنّ من الحلْف ما كان على المناصَرَة والمعاوَنة، ومنه ما كان على الإرْث، كما حكاه غيرُ واحدٍ من السلف، وكما قال ابن عباس: كان المهاجريُّ يرِثُ الأنصاريّ دون قراباته وذوي رَحِمِه حتّى نُسِخَ ذلك، فكيف يقولُ: إنّ هذه الآية محكمةٌ غير منسوخةٍ؟ واللهُ أعلَم". اهـ.

تفسير ابن كثير (٢٩٢/٢)

والصّواب – والله أعلَمُ –: أنّ آية النساء مُحكَمَةٌ كانتْ أم منسوخةٌ، وسواءٌ أكانَ المراد بها التوارُث بالحِلْف أم غير ذلك ممّا لا شكَّ فيه أنّ التوارث بالحِلْف وُجِدَ في أوّل الإسلام، ثمّ نُسِخَ، كما رُوِيَ عن غير واحدٍ من السلف، والناسخ له عند أكثر أهل العلم قولُه تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، كما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ.

قال النّحّاس: "وأكثرُ الرُّواة على أنّ النّاسخ له ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ﴾ الآية". اهـ.

معاني القرآن (١٧٥/٣)

انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة ص (٣٩)، تفسير الطبري (٢٧٤/٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٩٣٧/٣)، معاني القرآن للنحّاس (٧٦/٢)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٣٣٣)، الناسخ والمنسوخ للمقري ص (٧٣)، الكشف والبيان (٣٠١/٣)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٦٢/٨)، تفسير الماوردي (٤٧٩/١)، زاد المسير (٧١/٢)، نواسخ القرآن لابن الجوزي ص (١٢٦)، تفسير القرطبي (١٦٦/٥)، تفسير الخازن (٥١٧/١)، عمدة القاري (١١٧/١٢)، اللباب لابن عادل (٣٥٧/٦)، الناسخ والمنسوخ للكرمي ص (٩١)، الدر المنثور (٣٧٧/٤).

ثانياً: التوارُث بالهِجْرة:

رُوِي عن ابن الزبير ﷺ أنّ الآية نسَخَتْ ما كان في أوّل الإسلام من التوارُث بالهِجْرة، فصارتِ المواريثُ بالقرابات والأرحام، رُوِيَ ذلك عن عمر وابن عباس وابن مسعود ﷺ، ومجاهد وقتادة وعكرمة والحسن والسدّي، وهو قولُ أبي حنيفة وأحمد.

ولا خِلافَ بين المفسّرين في وجود التوارُث بالهِجْرة في أوّل الإسلام، ونسْخِه فيما بعدُ، كما أنّ نسخَه بهذه الآية قولُ أكثرِ المفسّرين.

قال السمعانيّ: "أكثرُ المفسّرين على أنّ هذه الآية ناسخةٌ لما سبقَ من إثبات الميراث بالهِجْرة، فنُقِل الميراثُ من الهِجْرة إلى الميراث بالقَرابَة". اهـ.
تفسير السمعاني (٢/٢٨٣)

ولكن هل التوارثُ بالهِجْرة هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ (الأنفال: ٧٢)، كما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ وقعَ فيه الخِلافُ بين المفسّرين.

فقال بعضُهم: المراد بالولاية في الآية النُّصْرَة والمعُونَة دونَ الميراث، وبالتّالي لا ناسِخَ ولا منسوخَ في هذه الآيات، رُوِي عن أبي بكر وابن عمر وزيد بن ثابت ﷺ، وأهل المدينة، وهو قولُ مالك والشافعيّ، واختارَه الطبريّ والرازيّ.

والصّواب – والله أعلمُ –: أنّ الوَلاية هنا عامَّة، تشْمَلُ كلَّ ما يحتاجُ إليه المسلمون فيما بينهم من تعاوُنٍ، وتناصُرٍ، وتكافُلٍ، وتوارُثٍ، وغيرِ ذلك، فيكونُ المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ نفْيُ الأمرَينِ – التوارُث والتناصُر – في أوّل الإسلام لمن لم يُهاجِرْ، ثمّ نسْخُهُما فيما بعدُ.

قال الجصّاص: "وليس يَمتَنِع أن يكونَ نفْيُ الوَلاية مقتَضِياً للأمرَينِ جميعاً من نفْي التوارُث والنُّصْرة، ثمّ نُسِخَ نفْيُ الميراثِ بإيجاب التوارُثِ بالأرْحام مُهاجِراً كان أو غيرَ مُهاجِرٍ، وإسقاطِه بالهجْرة فحَسْبُ، ونُسِخَ نفيُ إيجابِ النُّصرةِ بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١)". اهـ.
أحكام القرآن (٤/٢٦٣)

وأمّا ما ذهبَ إليه ابنُ الزبير ﷺ من أنّ الآية في العصَبات دونَ ذوي الأرحام **فالصّواب** – والله أعلَم –: أنّ الآية عامَّةٌ تشْمَلُ جميعَ القرابات: ذوي الفروض، والعصبات (القرابة من جهة الأب)، والأرحام (القرابة من جهة الأم)؛ لدلالة السِّياق، ففيه عمومٌ.

قال ابنُ كثير: "وليس المراد بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ﴾ خُصوصيَّةُ ما يُطْلِقه علماءُ الفرائض على القَرابَة الذين لا فرضَ لهم ولا هم عَصَبة، بل يُدْلُون بوارِث، كالخالة، والخال، والعمَّة، وأولاد البنات، وأولاد الأخَوات، ونحوهم، كما قد يزعُمُه بعضُهم، ويحتَجُّ بالآية، ويعتَقِد ذلك صريحاً في المسألة، بل الحقّ أن الآية عامَّةٌ تشمَلُ جميعَ القرابات، كما نصّ ابن عباس ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة وغيرُ واحدٍ على أنّها ناسخة للإرْث بالحِلْف والإخاء اللَّذَين كانوا يتَوارَثُون بهما أوَّلاً، وعلى هذا فتشْمَل ذوي الأرحَام بالاسم الخاصّ". اهـ.
تفسير ابن كثير (٤/٩٩)

انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة ص (٤٣)، تفسير الطبري (١٤/٧٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٧٤٢)، معاني القرآن للنحّاس (٣/١٧٣)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٤٧٤)، أحكام القرآن للجصّاص (٤/٢٦١)، الناسخ والمنسوخ للمقري ص (٩٥)، الكشف والبيان (٤/٣٧٤)، شرح صحيح البخاري لابن بطّال (٨/٣٦٢)، تفسير الماوردي (٢/٣٣٤)، تفسير البغوي (٣/٣٧٩)، نواسخ القرآن لابن الجوزي ص (١٧٠)، تفسير الرازي (٩/١٦٥)، تفسير القرطبي (٨/٥٦)، تفسير الخازن (٣/٥٤)، تفسير البحر المحيط (٤/٥١٧)، عمدة القاري (٢٣/٢٤٧)، تفسير الثعالبي (٢/١١٢)، اللّباب لابن عادل (٩/٥٧٧)، التحرير والتنوير (١٠/٨٥).

○○○○○

سورة التّوبة

٩٣- قال السيوطيّ: وأخرَجَ ابنُ مردويه عن عبد الله بن الزبير قال: أُنزِلَ بالمدينةِ سورةُ بَراءَة (١) (٢).

(١) تُسَمّى هذه السورة سورة (براءة) بأوّل لفظةٍ منها.
انظر: الإتقان في علوم القرآن (١/١٥٢).
(٢) الدر المنثور (٧/٢٢٢)، وانظر: روح المعاني (١٠/٤٠).

دراسة الأثر:

لا خِلافَ بين المفسّرين في مدنيّة سورة التوبة، لكن هل هي مدنيّة كلّها أم فيها آياتٌ مكيّة اختَلفُوا فيه على أقوال، وهي:

القول الأول: أنّها مدنيّة كلّها، رُوِيَ عن ابن الزبير وابن عباس – رضي الله عنهما –، وقتادة وخلقٍ كثيرٍ.

القول الثاني: أنّها مدنيّة إلاّ قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ (التوبة: ١١٣)، نزلَ في نَهْيِه ﷺ عن الاستغفار لعمّه أبي طالب.

وذلك بناءً على ما ورَدَ في سبب نزول الآية، فقد أخرَجَ الشيخان بسندَيهما عن سعيد بن المسيّب عن أبيه قال: لما حضَرتْ أبا طالبٍ الوفاةُ دخَلَ عليه النبيُّ ﷺ، وعنده أبو جهلٍ وعبد الله بن أبي أُميَّة، فقال النبيّ ﷺ: "أي عمّ، قل لا إلهَ إلاّ الله، أُحاجُّ لك بها عند الله"، فقال أبو جهلٍ وعبد الله بن أبي أميّة: يا أبا طالب، أترغَبُ عن مِلّة عبد المطلب؟ فقال النبيّ ﷺ: "لأستَغْفِرَنَّ لك ما لم أُنهَ عنكَ"، فنزلتْ ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾(التوبة: ١١٣).

صحيح البخاري/ كتاب: التفسير/ باب: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ ﴾/ رقم (٤٣٩٨)، صحيح مسلم/ كتاب: الإيمان/ باب: أول الإيمان قول لا إله إلا الله/ رقم (٢٤)، واللفظ للبخاري.

وهذا صريحٌ في نزول الآية في تلك القصّة.

ويمكنُ الجوابُ عنه: أنّ هذه الآية وإن كانتْ قد نزلتْ في تلك القصّة لا يلزَمُ منه أن تكونَ قد نزلتْ بعدها مُباشَرةً، أو تكونَ هذه القصّة هي السببَ الوحيد لنزولها؛ فقد تتعدَّدُ الأسباب، ويكون النازلُ واحِداً، ولعلَّ هذه الآيةَ من هذا النوع، فنزلتْ لعدّة أسبابٍ، وخاصّة هناك رواياتٌ تدلُّ على أنّ الآية لها سببٌ آخر، منها:

ما أخرَجَه أحمد من حديث عليّ ﷺ قالَ: سمِعتُ رجُلاً يستَغْفِرُ لأبَوَيه، وهما مُشْرِكانِ، فقلتُ: تستَغْفِر لأبَوَيك، وهما مُشرِكانِ، فقال: أليسَ قد استَغْفَرَ إبراهيمُ لأبيهِ، وهو مُشرِكٌ؟ قال: فذكرتُ ذلك للنبيّ ﷺ،

فنزلتْ ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ إلى آخِرِ الآيتَين.

المسند (١/١٣٠) رقم (١٠٨٥)، وحسَّنه الألبانيّ.

انظر: أحكام الجنائز ص (٩٦).

وأخرَجَه الترمذيّ في السنن/ كتاب: تفسير القرآن/ باب: ومن سورة التوبة/ رقم (٣١٠١)، وحسَّنَه، البزّار في المسند (٣/١٠٨) رقم (٨٩٤)، النسائيّ في المجتبى/ كتاب: الجنائز/ باب: النهي عن الاستغفار للمشركين/ رقم (٢٠٣٦)، النسائيّ في السنن الكُبرى (١/٦٥٥) رقم (٢١٦٣)، أبو يعلى في المسند (١/٤٥٧) رقم (٦١٩)، الطبريّ في تفسيره (١٤/٥١٥) رقم (١٧٣٣٥)، الطحاويّ في شرح مشكل الآثار (٦/٢٧٩)، ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٨٩٣) رقم (١٠٠٤٩)، النحّاس في الناسخ المنسوخ ص (٥٤٨)، الحاكم في المستدرك (٢/٣٦٥) رقم (٣٢٨٩)، وصحَّحَه، ووافقه الذهبيّ، البيهقيّ في شعب الإيمان (٧/٤١) رقم (٩٣٧٨)، الضياء المقدسيّ في الأحاديث المختارة (٢/٢٠٣) رقم (٥٨٥).

ورجَّحَ القول بتعدُّد نزول الآية الطحاويّ وابنُ حجر وغيرُهما.

قال الطحاويّ بعد أن ذكرَ كلَّ ما وردَ في سبب نزول الآية: "فاللهُ أعلَمُ بالسبب الذي كان فيه نزولُ ما قد تلَوْنا غيرَ أنّه قد يجوزُ أن يكونَ نزولُ ما قد تَلونا بعدَ أن كان جميعُ ما ذكَرنا من سبب أبي طالب، ومن سبب عليٍّ ﷺ فيما كان سمِعَه من المستَغفِر لأبوَيه ...، فكانَ نزولُ ما تلونا جواباً عن ذلك كلِّه" اهـ.

شرح مشكل الآثار (٦/٢٨٦)

قال ابن حجر: "ويظهَر أنَّ المراد أنّ الآية المتعلقة بالاستغفار نزلتْ بعد أبي طالب بمدّة، وهي عامَّة في حقّه وفي حقّ غيره". اهـ.

فتح الباري (٧/١٩٥)

القول الثالث: أنّها مدنيّة إلاّ الآيتينِ الأخيرتينِ، وهما قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ (التوبة: ١٢٨) إلى آخر السورة، فمكيّتان، رُوِي عن مقاتل.

ولعلّ السببَ عندَ من يميلُ إلى هذا القولِ مراعاةُ المعنى، فيَرَى أنّ ما تضمَّنَتْه الآيتانِ من معنىً لا يتناسَبُ إلاّ معَ دعوةِ النبيّ ﷺ بمكّة في أوّل البِعثة.

وهذا لا يكفي دليلاً للقول بمكيَّة الآيتَينِ، وخاصّةً رُوِي أنّ هاتَين الآيتَينِ آخِرُ ما نزَلَ من القرآن، فقد أخرَجَ عبد الله بن أحمد بسنَده عن أبيّ ﷺ قال: آخرُ آيةٍ نزلتْ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية (التوبة: ١٢٨).

مسند أحمد (ط: مؤسسة الرسالة) (٣٥/٤٢) رقم (٢١١١٣)، قال محقّقو المسند: "أثر حسن، وهذا إسناد ضعيف". اهـ.

وأخرجَه إسحاق بن راهويه كما في إتحاف الخِيرة (٦/٢١٧) رقم (٥٧٢٤)، والمطالب العالية (١٤/٦٨١) رقم (٣٦١٧)، ابن الضريس في فضائل القرآن ص (٧٣) رقم (١٢٤)، الطبريّ في تفسيره (١٤/٥٨٨) رقم (١٧٥١٤-١٧٥١٧)، المحامليّ في الأمالي ص (٣٩٢) رقم (٤٥٥)، الشاشيّ في المسند (٣/٣١٠) رقم (١٤١٤)، الطبرانيّ في المعجم الكبير (١/١٩٩) رقم (٥٣٣)، الحاكم في المستدرك (٢/٣٦٨) رقم (٣٢٩٦)، وصحَّحَه، ووافقَه الذهبيّ،

البيهقيّ في دلائل النبوّة (١٣٩/٧)، وذكرَه الهيثميّ في مجمع الزوائد (٣٦/٧)، وعزاه لعبد الله بن أحمد والطبرانيّ، وقال: "وفيه علي بن زيد بن جُدْعان، وهو ثقة سيِّءُ الحفظ، وبقيّة رجالِه ثِقات". اهـ.

وهذا إن صحَّ فهو دليلٌ على مدنيّة هذه الآية كبقيّة السورة.

قال السيوطيُّ في ردِّه لهذا القول: "غريبٌ، كيفَ وقد ورَدَ أنّها آخِرُ ما نَزَلَ". اهـ.

الإتقان في علوم القرآن (٤٨/١)

قال ابنُ عاشور: "وشذَّ ما رُوِيَ عن مُقاتِل أنّ آيتَينِ من آخِرِها مكّيّتانِ". اهـ.

التحرير والتنوير (٩٧/١٠)

والرّاجح – والله أعلمُ –: أنّها مدنيّة كلّها، كما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ؛ فهو قولُ جمهور المفسّرين، والقولُ بمكيّة بعض الآيات – كما سبق – ضعيفٌ.

انظر: تفسير مقاتل (٣٣/٢)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٤٧٧)، تفسير السمرقندي (٣٧/٢)، المحرر الوجيز (٣/٣)، زاد المسير (٣٨٨/٣)، تفسير الرازي (١٧٢/١٥)، تفسير البيضاوي (١٢٦/٣)، تفسير الخازن (٥٥/٣)، تفسير الثعالبي (١١٤/٢)، الدر المنثور (٢٢٢/٧)، الناسخ والمنسوخ للكرمي ص (١١٥)، فتح القدير (٣٣١/٢)، روح المعاني (٤٠/١٠)، تفسير المنار (١٧٤/١٠)، التحرير والتنوير (٩٧/١٠).

قولـه تعـالى: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ التوبة/٣.

٩٤- قـال الطبـريّ: حـدثني الحـارِث [١] قـال: حـدثنا عبـد العَزيـز [٢] قـال: حـدثنا عبـد الصَّمَد بن حَبِيب [٣] عن مَعْقِل بن داود [٤] قال: سمِعتُ ابنَ الزبير يقولُ: يومُ عَرَفَةَ هذَا يومُ الحَجِّ الأكبَرِ، فلاَ يَصُمْه أحَدٌ [٥].

دراسة الإسناد:

(١) الحارِث بن محمد بن أبي أُسامة التَّمِيميّ، أبو محمّد البغدادي، الحافِظ، صاحبُ المسنَد، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين، وثَّقَه إبراهيم الحَربيّ وابن حبان، قال الدارقطنيّ: "صدوق"، وقد رجَّحَ أحمد شاكر توثيقَه.
انظر: الثقات لابن حبان (١٨٣/٨) رقم (١٢٨٨٠)، تاريخ بغداد (٢١٨/٨) رقم (٤٣٣٢)، تذكرة الحفاظ (٦١٩/٢) رقم (٦٤٦).

(٢) عبد العزيز بن أبَان بن محمد القُرَشيّ الأُمَويّ السَّعيدِيّ، أبو خالد الكُوفيّ، توفي سنة سبع ومائتين، روى له الترمذي، قال ابن معين: "كذَّاب، خَبيث، يضَعُ الحديثَ"، قال النسائيّ: "متروك الحديث"، قال ابن حجر: "متروك".
انظر: الضعفاء والمتروكين ص (٧٢) رقم (٣٩٢)، تهذيب الكمال (١٠٧/١٨) رقم (٣٤٣٤)، التقريب رقم (٤٠٨٣).

(٣) عبد الصَّمد بن حَبيب، ويُقال: ابن عبد الله بن حَبيب الأَزْدِيّ العَوْذِيّ، روى له أبو داود، قال ابن حجر: "ضعَّفَه أحمد والبخاريّ، وقال ابن معين: لا بأسَ به".
انظر: الجرح والتعديل (٥١/٦) رقم (٢٧١)، التاريخ الكبير (١٠٦/٦) رقم (١٨٥٣)، تهذيب الكمال (٩٤/١٨) رقم (٣٤٢٨)، التقريب رقم (٤٠٧٧).

(٤) لم أقِفْ عليه في كتُب التراجم.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيفٌ جِدّاً؛ فيه عبد العزيز بن أبَان، وهو متروك.

(٥) تفسير الطبري (١١٥/١٤) رقم (١٦٣٨٧)، وذكرَه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٤٨/٦)، الثعلبيّ في الكشف والبيان (٩/٥)، البغويّ في تفسيره (١١/٤)، ابن الجوزيّ في زاد المسير (٣٩٦/٣)، الرازيّ في تفسيره (١٧٦/١٥)، الخازن في تفسيره (٦٠/٣)، أبو حيان في البحر المحيط (٩/٥)، ابن كثير في تفسيره (١٠٨/٤)، النيسابوريّ في تفسيره (٤٣٠/٣)، العينيّ في عمدة القاري (٢٦١/١٨)، ابن عادل في اللّباب (١٣/١٠)، السيوطيّ في الدر المنثور (٢٤٠/٧)، وعزاه لابن جرير.

دراسة الأثر:

اختَلفَ المفسّرون في المراد بـ (يوم الحجّ الأكبر) على أقوالٍ، وهي:

القول الأول: أنّه يومُ عرَفة، رُوِيَ عن ابن الزبير وعمر وعثمان وعلي وابن عمر وابن عباس ﷺ، وسعيد بن المسيّب ومجاهد وعِكرمة وعطاء وطاؤوس وابن سيرين، وهو قولُ أبي حنيفة والشافعيّ.

ومن أدلّة هذا القول ما يلي:

١- ما أخرَجَه ابن أبي شيبة من حديث محمد بن قَيْس بن مَخْرَمة أنّ النبيّ ﷺ خطَبَ بعرَفة، فقال: "أمّا بعدُ، فإنّ هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ".

المصنّف (٣٨٧/٣) رقم (١٥١٨٤)، وإسنادُه ضعيف؛ فيه ابن جريج، وهو مشهور بالتدليس، ولم يُصرِّحْ بالسماع ممّن فوقَه.

وأخرَجَه أبو داود في المراسيل ص (١٥٤) رقم (١٥١)، الطبريّ في تفسيره (١١٥/١٤) رقم (١٦٣٨٩)، ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٤٨/٦) رقم (٩٢٢٨)، البيهقيّ في السنن الكبرى (١٢٥/٥) رقم (٩٣٠٤).

قالوا: صرَّح النبيّ ﷺ فيه بأنّ يوم عرَفة هو يومُ الحجّ الأكبر.

وأُجيبَ عنه: بأنّه وإن كان دالاً على أنّ المراد به يومُ عرَفة غيرَ أنّ الحديثَ الدالّ على أنّ المراد به يومُ النّحر أصحُّ منه.

قال الألوسيّ: "والأوّل أقْوَى رِوايةً ودِرايةً". اهـ.

روح المعاني (٤٦/١٠)

يُريد به الحديثَ الدالّ على أنّ المراد به يومُ النّحر.

٢- ما أخرجَه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن يَعْمَر ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: "الحجُّ يومُ عرَفَة".

سنن أبي داود/كتاب: المناسك/ باب: من لم يُدركْ عرفة/ رقم (١٩٤٩)، وصحَّحَه الألبانيّ.

انظر: صحيح سنن أبي داود (١٩٥/٦) رقم (١٧٠٣)، وسبق تخريجه في ص (١٧٩).

قالوا: دلَّ الحديثُ على أنّ أعظَمَ أعمال الحجّ الوقوفُ بعرفة؛ وذلك لأنّ من فاتَه الوقوفُ بها فقد فاتَه الحجّ، وبالتالي يومُ عرفة هو يومُ الحجّ الأكبر.

والجواب عنه: أنّ الوقوفَ بعرفة لا شكّ أنّه من أعظَم أعمال الحج إلاّ أنّه لا يلزَمُ الوقوفُ بها في نهار يوم عرَفة؛ وذلك لأنّ من فاتَه الوقوفُ بها في نهاره يُجْزِئُه ليلةَ يوم النحر إلى طلوع فجره.

القول الثاني: أنَّه يومُ النَّحْر، وهو قولُ جمهور المفسّرين، رُوِيَ عن عليّ وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وأبي موسى وأبي جُحَيْفة وعبد الله بن أبي أوفى وعبد الله بن شدَّاد والمغيرة بن شعبة ﷺ، ومجاهد وعكرمة وابن زيد وابن جُبير ونافع بن جبير والثوري والنخعي والشعبي والسدّي والزهري، وهو مذهبُ مالك.

ومن أدلّة هذا القول ما يلي:

١- ما أخرَجَه أبو داود من حديث ابن عمر ﷺ أنّ رسول الله ﷺ وقَفَ يومَ النَّحر بين الجمَرات في الحجَّة التي حجَّ، فقال: "أيُّ يومٍ هذا؟"، قالوا يومُ النَّحْر، قال: "هذا يومُ الحجِّ الأكبر".

سنن أبي داود/كتاب: المناسك/ باب: يوم الحج الأكبر/ رقم (١٩٤٥)، وصحَّحَه الألبانيّ.

انظر: صحيح سنن أبي داود (١٩١/٦) رقم (١٧٠٠).

وأخرَجَه ابن سعد في الطبقات الكُبرى (١٨٣/٢)، البخاريّ في صحيحه/كتاب: الحج/ باب: الخطبة أيام منى/ رقم (١٦٥٢)، ابن ماجه في السنن/كتاب: المناسك/ باب: الخطبة يوم النحر/ رقم (٣٠٥٨)، الفاكهيّ في أخبار مكة (٢٨٨/٤) رقم (٢٦٤٠)، الطبريّ في تفسيره (١٢٤/١٤) رقم (١٦٤٤٧)، أبو عوانة في المسند (٣٩٢/٢) رقم (٣٥٥٦)، ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٤٨/٦) رقم (٩٢٢٧)، الطبرانيّ في الأوسط (٨٧/٩) رقم (٩٢٠٨)، أبو

نعيم في حلية الأولياء (٢٧٤/٨)، البيهقيّ في السنن الكبرى (١٣٩/٥) رقم (٩٣٩٥)، الحاكم في المستدرك (٣٦١/٢) رقم (٣٢٧٦)، وصحَّحَه، ووافقَه الذهبيّ، ابن حزم في حجّة الوداع ص (١٨٠) رقم (١١٤).

قالوا: هذا الحديث صريحٌ في أنّ يوم الحجّ الأكبر يومُ النَّحر دونَ غيره.

٢– ما أخرَجَه البخاريّ بسنَده عن أبي هريرة ﷺ قال: بعَثَني أبو بكرٍ ﷺ فيمن يُؤَذِّن يومَ النحر بمنىً أن لا يَحُجَّ بعد العام مشركٌ، ولا يطُوفَ بالبيت عُريانٌ، ويومُ الحجِّ الأكبر يومُ النَّحر.

صحيح البخاري/ كتاب: الجزية/ باب: كيف ينبذ إلى أهل العهد؟/ رقم (٣٠٠٦).

قالوا: فيه أيضاً دليلٌ على أنّه يوم النحر؛ لأنّ الإعلامَ بالبراءَة –كما جاء في هذه الرواية – حصَلَ في يوم النَّحر دون يوم عرَفة، فهو المراد بيوم الحج الأكبر دونَ غيره.

٣– أن أغلبَ أعمال الحجّ إنّما تَتِمُّ في هذا اليوم، كالرمْي، والنّحْر، والحلق، وطواف الإفاضة، والوقوف بعرفة في ليلته لمن فاتَه في نهار يوم عرفة، فكأنّه صار فيه الحجُّ كلُّه، فهو يومُ الحجّ الأكبر دونَ غيره.

القول الثالث: أنّه اليوم الذي حجَّ فيه رسولُ الله ﷺ، اجتمَعَ فيه حجُّ أهل المِلَل كلِّها، ولم يجتَمِعْ مثل ذلك قبلَه ولا بعدَه، فعَظُمَ ذلك اليوم عند المؤمنين والكفار، رُوِيَ عن ابن سيرين وعبد الله بن الحارث بن نوفل والحسن بن أبي الحسن.

ويمكن الجوابُ عنه من عدَّة أوجُه، وهي:

أ– أنّه لم يرِدْ فيه تعيينٌ ليوم الحجِّ الأكبر، ولم يكنْ حجُّ الرسول في يومٍ واحدٍ.

ب– أنّه لم يحُجَّ المشركون ذلك العام، بل حَجُّوا قبل ذلك بعامٍ في السنّة التي حجَّ فيها أبو بكر ﷺ، ونُودِيَ فيهم أن لا يحُجَّ بعد هذا العام مشركٌ.

قال الجصّاص في ردِّه على هذا القول: "هذا غلَطٌ؛ لأنّ الإذْن بذلك كانت في السنّة التي حجَّ فيها أبو بكر، ولأنّه في السنّة التي حجَّ فيها النبيّ ﷺ لم يحُجَّ فيها المشركون؛ لتقَدُّم النّهْي عن ذلك في السنّة الأولى". اهـ.

أحكام القرآن (٢٦٨/٤)

جـ– أنَّه لا يُمكن أن يَصِفَه الله ﷻ بأنّه يومُ الحج الأكبر من أجل هذا السبب.

قال ابن عطيّة مُضعِّفاً لهذا القول: "هذا ضعيفٌ أن يصِفَه الله ﷻ في كتابه بالأكبر لهذا". اهـ.

المحرر الوجيز (٦/٣)

القول الرابع: أنّه اليوم الذي حجَّ فيه أبو بكر ﷺ عند ما استَخلَفَه النبيّ ﷺ، فاجتَمعَ فيه المسلمون والمشركون، ووافَقَ أيضاً عيدُ اليهود والنصارى؛ فلذلك سُمِّي الحجَ الأكبرَ، رُوِيَ عن الحسن.

ويمكن الردُّ عليه: أنّ هذا القول أيضاً لم يرِدْ فيه تحديدُ يوم الحج الأكبر، وعلى فرض صحَّتِه ضعيفٌ أن يَصِفَه الله ﷻ بأنَّه يومُ الحجّ الأكبر من أجل هذا السبب.

القول الخامس: أنّه أيامُ الحجِّ كلّها لا يومٌ بعينه، فعُبِّرَ عن الأيام باليوم، وهذا كما يُقال: يومُ صِفِّين، ويومُ الجَمَل، ويوم بُعاث، فيُراد به الحينُ والزمان لا نفسُ اليوم؛ لأنّ الحرب دامتْ في هذه الأيام، رُوِي عن مجاهد والثوري وابن جُريج وأبي عبيد.

ورَدَّ عليه الطبريّ قائلاً: "وأمّا ما قال مُجاهد من أنّ يوم الحجّ إنّما هو أيامُه كلّها، فإنَّ ذلك وإن كان جائزاً في كلام العرَب فليسَ بالأشْهَر الأعرَف في كلام العرب من معانيه، بل أغلَبُ على معنى (اليوم) عندهم أنّه من غروب الشمس إلى مثله من الغد، وإنّما مَحْمَل تأويل كتاب الله على الأشْهَر الأعرَف من كلام من نزلَ الكتابُ بلسانِه". اهـ.

تفسير الطبري (١٢٨/١٤)

والرّاجح – والله أعلَم –: هو القولُ الثاني أنّ المراد بيوم الحجّ الأكبر يومُ النحر؛ وذلك لقُوّة أدلّته، وصراحتها.

قال الطبريّ: "وأَولَى الأقوال في ذلك بالصِّحة قولُ من قال: يومُ الحجّ الأكبر يومُ النّحر؛ لتَظاهُر الأخبار عن جماعةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ أنَّ عليّاً نادَى بما أرسَلَه به رسولُ الله ﷺ من الرسالة إلى المشركين، وتَلا عليهم (براءَة) يومَ النَّحر، هذا، مع الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ أنَّه قالَ يومَ النَّحْر: "أتدْرُونَ أيُّ يومٍ هذا؟ هذا يومُ الحجِّ الأكبر". اهـ.

تفسير الطبري (١٢٧/١٤)

قال النوويّ: "والصحيحُ الذي قالَه الشافعيّ وأصحابُنا وجماهيرُ العلماء، وتظاهرَتْ عليه الأحاديث الصحيحة أنّه يومُ النَّحْر". اهـ.

المجموع (١٦٠/٨)

قال ابنُ القيّم: "والصّوابُ أنّ يومَ الحج الأكبر هو يومُ النَّحر ...، ويومُ عرفة مُقدِّمة ليوم النَّحر بين يديه؛ فإنّ فيه يكونُ الوقوفُ، والتضرُّعُ، والتوبةُ، والابتِهالُ، والاستِقالةُ، ثمّ يومَ النَّحر تكونُ الوِفادةُ، والزيارة، ولهذا سُمِّي طوافُه طوافَ الزيارة؛ لأنّهم قد طهُروا من ذنوبهم يومَ عرفة، ثمّ أذِنَ لهم ربُّهم يومَ النَّحر في زيارته، والدخولِ عليه إلى بيته، ولهذا كان فيه ذبحُ القَرابين، وحلقُ الرؤوس، ورميُ الجِمار، ومعظمُ أفعال الحجّ، وعملُ يوم عرفة كالطَّهور والاغتسال بين يدي هذا اليوم". اهـ.

زاد المعاد (٥٥/١)

قال ابنَ كثير: "(يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ): وهو يومُ النَّحْر الذي هو أفضَلُ أيّامِ المناسك، وأظهَرُها، وأكثرُها جمْعاً". اهـ.

تفسير ابن كثير (١٠٣/٤)

قال الألوسيّ: "والمراد به يومُ العيد؛ لأنّ فيه تمامَ الحجّ، ومُعظَمَ أفعالِه، ولأنّ الأعلامَ كان فيه". اهـ.

روح المعاني (٤٦/١٠)

انظر: تفسير عبد الرزاق (٢٦٦/١)، تفسير الطبري (١١٣/١٤)، تفسير ابن أبي حاتم (١٧٤٧/٦)، معاني القرآن للنحّاس (١٨١/٣)، أحكام القرآن للجصّاص (٢٦٨/٤)، تفسير السمرقندي (٣٨/٢)، الكشف والبيان (٩/٥)، شرح صحيح البخاري لابن بطّال (٣٦٠/٥)، تفسير الماوردي (٣٣٩/٢)، التمهيد (١٢٥/١)، تفسير السمعاني (٢٨٧/٢)، تفسير البغوي (١١/٤)، المحرر الوجيز (٥/٣)، أحكام القرآن لابن العربي (٤٥٢/٢)، زاد المسير (٣٩٦/٣)، تفسير الرازي (١٧٦/١٥)، تفسير القرطبي (٦٩/٨)، شرح صحيح مسلم النووي (١١٥/٩)، تفسير الخازن (٦٠/٣)، تفسير البحر المحيط (٩/٥)، تفسير ابن كثير (١٠٣/٤)، تفسير النيسابوري (٤٣٠/٣)، فتح الباري (٣٢١/٨)، عمدة القاري (٢٦١/١٨)، تفسير الثعالبي (١١٥/٢)، الدر المنثور (٢٣٥/٧)، فتح القدير (٣٣٣/٢)، روح المعاني (٤٦/١٠), التحرير والتنوير (١٠٨/١٠).

قولــه تعــالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ التوبة/١٩.

٩٥- قال ابن عطيّة: وقرَأَ ابنُ الزبير ... (أَجَعَلْتُم سُقَاةَ الحَاجِّ وعَمَرةَ المسْجِدِ الحَرَامِ) (١).

(١) المحرر الوجيز (١٦/٣)، وانظر: المحتسب لابن جنّي (٢٨٤/١)، الكشف والبيان (٢٠/٥)، وفيه: (سُقَّاءَ الحَاجّ وعُمَّارَ المسجِدِ الحَرامِ)، على جمْع السّاقِي والعامِر، الكشّاف (٢٤٤/٢)، تفسير البغوي (٢٣/٤)، شواذ القراءات للكرماني ص (٢١١)، تفسير القرطبي (٩١/٨)، تفسير النسفي (١٢٠/٢)، تفسير البحر المحيط (٢٢/٥)، الدر المصون (٣١/٦)، النشر في القراءات العشر (٢٧٨/٢)، تفسير المظهري (١٥٠/٤)، فتح القدير (٣٤٤/٢)، روح المعاني (٦٧/١٠).

دراسة الأثر:

قُرِئَ قولُه تعالى: ﴿سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ بعدَّة أوجُهٍ، وهي:

١- (سِقَايَة) بكسْر السِّين، وإثبات الياء، و(عِمَارَة) بكسْر العَين، وألفٍ بعد الميم، مصدرَينِ على فِعالَة، كالصِّيانة، والوِقاية، والتِّجارَة، وهو قراءةُ الجُمهور.

٢- (سُقَاة) بضمِّ السين، وحذفِ الياء، و(عَمَرَة) بفتح العَين، وحذف الألف بعد الميم، وهما جمعُ (ساقٍ) و(عامرٍ)، كما يُقَال: قاضٍ وقُضاةٌ، ورَامٍ ورُمَاةٌ، وبارٌّ وبَرَرَةٌ، وفاجِرٌ وفَجَرَةٌ، وهو قراءةُ ابن الزبير وأبيّ بن كعب رضي الله عنهما، وأبي وَجْزَة ومحمد بن عليّ الباقر، ورُوِي عن أبي جعفر المدني، وقرَأَ بها ابنُ جبير إلاّ أنّه نصَبَ (المسجِدَ)، على إرادة التنوين في (عَمَرَة).

٣- (سُقَايَة) بضَمّ السِّين مع الياء والتاء، و(عَمَرَة) بفَتحتَينِ، كما في القراءة السابقة، رُوِيَ عن الضحّاك.

قال الثعلبيّ: "وهي لُغَةٌ". اهـ.

الكشف والبيان (٢٠/٥)

أي: لغةٌ في السِّقاية.

والذي يظهَر أنّ الضحّاك أرادَ بها الجمْع دونَ المصدر بدليل قراءته (عمَرَة) بالجمْع.

قال الألوسيّ: "ووجهُ (سُقَايَة) فيها أن يكون جمْعاً جاءَ على فُعَال، ثمّ أُنِّثَ كما أُنِّثَ من الجُموع، نحو: حِجارَة". اهـ.

روح المعاني (٦٧/١٠)

إلاّ أنّ جمْعَ (ساقٍ) على فُعَال ضعيفٌ.

قال السمين الحلبيّ: "وفي جمع (ساقٍ) على فُعالة نظرٌ لا يَخْفى، والذي ينبَغي أن يُقالَ ولا يُعْدَلَ عنه أن يُجْعلَ هذا جمْعاً لسِقْي، والسِّقْي هو الشيء المسْقِيّ، كالرِّعْي والطِّحْن، و(فِعْل) يُجمَع على فُعَال، قالوا: ظِئْر وظُؤار، وكان مِنْ حقِّه أن لا تدخُلَ عليه تاءُ التأنيث، كما لم تدخُلْ في (ظُؤَار)، ولكنّه أَنَّثَ الجَمْعَ كما أَنَّث في قولهم حِجارَة وفُحولة، ولا بُدَّ حينئذٍ من تقديرِ مُضافٍ، أي: أجعلْتُم أصحابَ الأشياءِ المسْقِيَّة كمَنْ آمنَ". اهـ.

الدر المصون (٣٢/٦)

قال ابنُ جنِّي في توجيه القراءتَينِ الأخيرتَينِ: "وكأنَّ الذي آنَسَ مَن قرَأَ (سُقَاة) و(عَمَرَة) و(سُقَايَة)، وعدَلَ إليه عن قراءة الجماعة ﴿ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ هربَه من أن يُقابَلَ الحدثُ بالجوهَر؛ وذلك أنَّ السِّقاية والعِمَارة مصدرانِ، و(مَن آمنَ بالله) جوهرٌ، فلا بدَّ إذَنْ من حذفِ المضاف، أي: أجعلتُم هذَينِ الفعلَينِ كفِعل من آمنَ بالله؟ فلمّا رأَى أنّه لا بُدَّ من حذف المضاف قرَأَ (سُقَاة) و(عَمَرَة) و(سُقَايَة)". اهـ.
المحتسب (٢٨٥/١)

والاختيار: الوجه الأول؛ فهو قراءةٌ سبعيّةٌ متواتِرةٌ، وما عداها شاذٌّ، لم يُقرأ به في العشر، وفي بعضه مخالفةُ رسمِ المصحف.

انظر: المحتسب لابن جنّي (٢٨٤/١)، معاني القرآن للنحّاس (١٩٢/٣)، إعراب القرآن للنحّاس (٢٠٧/٢)، القراءات الشاذة ص (٥٢)، تفسير السمرقندي (٤٦/٢)، مشكل إعراب القرآن للقيسي (٣٢٥/١)، تفسير السمعاني (٢٩٥/٢)، تفسير البغوي (٢٣/٤)، الكشّاف (٢٤٣/٢)، المحرر الوجيز (١٦/٣)، شواذ القراءات للكرماني ص (٢١١)، تفسير الرازي (١١/١٦)، التبيان في إعراب القرآن (٦٣٩/٢)، تفسير القرطبي (٩١/٨)، تفسير البيضاوي (١٣٦/٣)، تفسير النسفي (١٢٠/٢)، تفسير الخازن (٦٩/٣)، تفسير البحر المحيط (٢٢/٥)، الدر المصون (٣١/٦)، النشر في القراءات العشر (٢٧٨/٢)، تفسير النيسابوري (٤٤٤/٣)، اللّباب لابن عادل (٤٧/١٠)، الدر المنثور (٢٧٢/٧)، تفسير أبي السعود (٥١/٤)، تفسير المظهري (١٥٠/٤)، فتح القدير (٣٤٤/٢)، روح المعاني (٦٦/١٠)، البدور الظاهرة ص (١٣٤)، التحرير والتنوير (١٤٦/١٠).

قولـــــه تعـــــالى: ﴿ لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا وَلَأَوۡضَعُواْ خِلَٰلَكُمۡ يَبۡغُونَكُمُ ٱلۡفِتۡنَةَ وَفِيكُمۡ سَمَّٰعُونَ لَهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ التوبة/٤٧.

٩٦- قال الزمخشريّ: وقرَأَ ابنُ الزبير ﷺ (وَلَأَرْقَصُوا) (١).

(١) الكشّاف (٢/٢٦٤)، وانظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٣٥)، المحتسب لابن جنّي (١/٢٩٢)، أساس البلاغة ص (٢٤٥)، شواذّ القراءات للكرماني ص (٢١٥)، المعجم الوسيط (رقص) (١/٣٦٤).

٩٧- قال ابن عطيّة: وحُكِيَ عن الزبير أنّه قرَأَ (وَلَأَرْفَضُوا) (١).

(١) المحرر الوجيز (٤١/٣)، وانظر: شواذّ القراءات للكرماني ص (٢١٥)، تفسير البحر المحيط (٥١/٥)، الدر المصون (٦٠/٦)، اللّباب لابن عادل (١٠٨/١٠)، ولعلّه تصحيف، والصّوابُ: (ولَأَرْقَصُوا)، كما جاء في الأثر السابق؛ فكلُّ من ذكرَ هذه القراءة قال في معناها: أسرَعَ، ولم تَرِدْ كلمةُ (رفَضَ) بمعنى: (أسرعَ) فيما وقفتُ عليه من المعاجِم، وإنّما ذُكِر هذا المعنى لكلمة (رَقَصَ)، وما اسْتَشْهدُوا به من الأبيات الشعريّة يُقوّي أيضاً التصحيف؛ فكلُّها لقراءة (وَلَأَرْقَصُوا).

٩٨- قال الكِرْمانيّ: وعن ابن الزبير (وَلَأَوْقَصُوا) بالصَّاد [١].

(١) شواذّ القراءات ص (٢١٥).

دراسة الآثار (٩٦- ٩٨):

قُرِئَ قولُه تعالى: ﴿وَلَأَوْضَعُواْ﴾ بعدَّة أوجُه، وهي:

١- (ولَأَوْضَعُوا) من قولهم: وضَعَ البعيرُ وضْعاً ووُضُوعاً: إذا أسرَعَ، وأَوْضَعْتُه: إذا حَمَلْتُه على الإسْراع، وهو قراءةُ عامَّة العشرة، ومنه قولُ امرئ القيْس:

أرَانا مُوضِعِينَ لأَمْرِ غَيْبٍ ونُسْحَرُ بالطَّعامِ وبالشَّرابِ

انظر: ديوانه ص (٩٧)، جمهرة أشعار العرب ص (١٣)، لسان العرب (سحر) (٣٤٩/٤).

مُوضِعين، أي: مُسْرِعِين.

٢- (ولَأَوْفَضُوا) من (الوَفْض)، وهي العَجَلَة، يقال: أوفَضَ واستَوفَضَ: إذا أسْرَع واستَعْجَلَ، رُوِيَ عن مجاهد ومحمد بن زيد، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ (المعارج: ٤٣)، أي: يُسْرِعُون.

٣- (ولَأَرْقَصُوا) من قولهم: رَقَصَتِ الناقةُ رقْصاً ورُقْصَاناً: إذا أسْرَعَتْ، وأرقَصْتُها: حَمَلْتُها على الإسْراع، ومن المجَازِ يُقالُ: رَقَصَتِ الخَمْرُ: إذا غَلَتْ وجَاشَتْ، رُوِيَ عن ابن الزبير ﷺ، ومحمد بن زيد، ومنه قولُ حسّان بن ثابت ﷺ:

بِزُجاجَة ٍرَقَصَتْ بما في قَعْرِها رَقَصَ القَلُوصِ براكبٍ مُستعجِلِ

انظر: ديوانه ص (١٨١)، العين (رقص) (٦٢/٥)، جمهرة اللغة (رقص) (٧٤٢/٢).

وهذه القراءات كلّها بمعنىً واحدٍ.

قال ابن جنّي بعد أن ذكَر قراءةَ ابن الزبير ﷺ (ولَأرقَصُوا): "هذا هو معنى القراءة المشهورة التي هي: ﴿وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ﴾، يُقال: وضَعَ البعيرُ يضَعُ وأوضَعْتُه أنا، أي: أسرَعْتُ به، وكذلك الرَّقْص والرَّقَصُ والرَّقَصَان، يُقال: رقَصَ وأرقَصْتُه أنا". اهـ.

المحتسب (٢٩٢/١)

٤- (وَلَأَوْقَصُوا)، رُوِي عن ابن الزبير ﷺ، ويبدُو أنّه من (الوَقْص)، وهو دقُّ العُنُق، وكَسْرُها، وَقصَ عُنُقَه يَقِصُها وَقْصاً: كَسَرَها، ودَقَّها.

والاختيار: الوجه الأول؛ فهو قراءةٌ سبعيّة متواترةٌ، وما عداها شاذٌّ؛ لم يُقرأْ به في العشر، وفيه مخالفةُ رسمِ المصحف.

انظر: معاني القرآن للفرّاء (٤٣٩/١)، معاني القرآن للنحّاس (٢١٥/٣)، تهذيب اللغة (وضع) (٤٧/٣) و(وفض) (٥٨/١٢)، و(رقص) (٢٨٤/٨) و(وقص) (١٧٦/٩)، المحتسب لابن جنّي (٢٩٢/١)، الكشف والبيان (٥١/٥)، المفردات في غريب القرآن (وضع) ص (٥٢٦) و(وفض) ص (٥٢٨)، أساس البلاغة ص (٢٤٥)، الكشّاف (٢٦٤/٢)، تفسير الرازي (٦٥/١٦)، المحرر الوجيز (٤١/٣)، تفسير البحر المحيط (٥٠/٥)، لسان العرب (وضع) (٣٩٨/٨) و(وفض) (٢٥٠/٧)، و(رقص) (٤٢/٧) و(وقص) (١٠٦/٧)، القاموس المحيط (وضع) ص (٩٩٧) و(وفض) ص (٨٤٧) و(رقص) ص (٨٠١) و(وقص) ص (٨١٨)، تاج العروس (وضع) (٣٣٨/٢٢) و(وفض) (١٠٦/١٩) و(رقص) (٦٠١/١٧) و(وقص) (٢٠٤/١٨)، روح المعاني (١١٢/١٠).

○○○○○

سورة يونس

٩٩- قال السيوطيّ: وأخرَجَ ابنُ مردويه عن عبد الله بن الزبير قال: أُنزِلَتْ يونس بمكَّة (١).

---

(١) الدر المنثور (٦٢٥/٧).

دراسة الأثر:

سورة يونس مكيّةٌ أم مدنيّة، وعلى القول بمكيّتها أو مدنيّتها هل كلّها كذلك أم فيها استثناء اختَلفَ فيه المفسّرون على أقوال، وهي:

القول الأول: أنّها مكيّة كلّها، رُوِي عن ابن الزبير وابن عباس - رضي الله عنهما -، والحسن وعكرمة وعطاء وجابر، وهو قولُ جمهور المفسّرين.

القول الثاني: أنّها مدنيّة كلّها، رواه ابنُ مردويه من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس ﷺ، وعثمانُ بن عطاء ضعيف.

ذكرَ الألوسيّ الرّوايتَينِ عن ابن عباس ﷺ، وقال: "والمعَوَّل عليه عند الجمهور الرّواية الأولى". اهـ.

روح المعاني (٥٨/١١)

قال ابنُ عاشور: "وهي مكيّة في قول الجمهور، وهو المرويّ عن ابن عباس في الأصحِّ عنه". اهـ.

التحرير والتنوير (٧٧/١١)

قال محمد رشيد رضا: "وما رواه ابنُ مردويه من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس من كونها مدنيّة غلَطٌ مخالفٌ للرّوايات الكثيرة عنه وعن غيره، بل للإجماع الذي يُؤيِّده موضوعُ السورة من أولها إلى آخرها؛ فهو يدورُ على إثبات أصول التوحيد، وهدم الشرك، وإثبات الرسالة والبعث والجزاء، ودفع الشُّبُهات عنها، وما يتعلّق بذلك من مقاصد الدين الأصليّة التي هي موضوع السُّوَر المكيّة، وعثمان بن عطاء ضعيفٌ متروكٌ لا يُحتَجُّ بروايته فيما يحتمِل الصّوابَ، فكيف يُنظَرُ إليها في مثلِ هذه المسألة". اهـ.

تفسير المنار (١٤١/١١)

القول الثالث: أنّها مكيّة إلاّ ثلاث آياتٍ، وهي قولُه تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ الآية إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (يونس: ٩٤- ٩٦)، فهي مدنيّة، رُوِيَ عن ابن عباس ﷺ، وقتادة.

القول الرابع: أنّها مكيّة إلاّ آيتين، وهما قولُه تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ الآية إلى قوله تعالى: ﴿فَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ (يونس: ٩٤- ٩٥)، فإنهما مدنيّتان، رُوِي عن مقاتل.

القول الخامس: أنّها مكيّة إلاّ قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن لَّا يُؤْمِنُ بِهِۦ ۚ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾ (يونس: ٤٠)، نزلتْ بالمدينة في اليهود، رُوِي عن ابن عباس ﷺ، والكلبي.

القول السادس: أنّه نزَلَ نحوٌ من أربعين آيةً من أولها بمكّة، ونزَلَ باقيها بالمدينة، ولم يُعْزَ هذا القولُ لقائلٍ.

قال ابنُ عاشور بعد أن ذكَرَ هذه الأقوال التي فيها استثناء بعض الآيات: "وأحْسَبُ أنّ هذه الأقوال ناشئةٌ عن ظنّ أنّ ما في القرآن من مُجادَلة مع أهل الكتاب لم ينزِلْ إلاّ بالمدينة، فإنْ كان كذلك فظنُّ هؤلاء مخطىء". اهـ.

التحرير والتنوير (٧٨/١١)

قال محمد رشيد رضا: "إنّ موضوعَ السورة لا يقبَلُ هذا من جِهَة الدِّراية، وهو ممّا لم تَثْبُتْ به روايةٌ، وكونُ المراد بـ ﴿ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ في الآية (٩٤) اليهودَ لا يقتَضي أن تكونَ نزَلتْ في المدينة، وبيانُه من وجهَينِ:

أحدهما: أنّ المراد بالشرطيّة فيها الفرضُ لا وقوعُ الشكِّ حقيقةً ...، **وثانيهما**: أنَّ هذا المعنى نزَلَ في سُوَرٍ مكيَّة أخرى، كقوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿فَسْـَٔلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِذْ جَآءَهُمْ﴾ (الإسراء: ١٠١)، وقوله في سورتَي النحل الآية (٤٣)، والأنبياء الآية (٧) ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾". اهـ.

تفسير المنار (١٤١/١١)

والرّاجح – والله أعلم –: هو ما رُوِي عن ابن الزبير ﷺ أنّها مكيّة كلّها؛ فهو قولُ جمهور المفسِّرين، وهو الذي يتّفِق مع موضوعات السورة وسياق الآيات، ولأنّ القول بمدنيّة السورة أو ببعض آياتها –كما سبقَ – ضعيف.

انظر: تفسير مقاتل (٨٠/٢)، الناسخ والمنسوخ للنحّاس ص (٥٢٩)، تفسير السمعاني (٣٦٤/٢)، تفسير البغوي (١١٧/٤)، الكشّاف (٣١٢/٢)، المحرر الوجيز (١٠٢/٣)، زاد المسير (٣/٤)، تفسير الرازي (٣/١٧)، تفسير القرطبي (٣٠٤/٨)، تفسير الخازن (١٧٢/٣)، تفسير النيسابوري (٥٥٣/٣)، تفسير الثعالبي (١٦٨/٢)، اللّباب لابن عادل (٢٥١/١٠)، الدر المنثور (٦٢٥/٧)، الإتقان في علوم القرآن (٤٢/١)، الناسخ والمنسوخ للكرمي ص (١٢١)، روح المعاني (٥٨/١١)، فتح القدير (٤٢١/٢)، تفسير المنار (١٤١/١١)، التحرير والتنوير (٧٧/١١).

○○○○○